



مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: المواطنة والمشاركة السياسية: مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام

اسم الكاتب: أ.م.د. عماد مؤيد حاسم، أ.م.د. أيمن عبد عون نزال

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/1323>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/14 01:43 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالي ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضوّي المقال تحتها.





ISSN P. 2225-2509
ISSN E. 2957-3505

مجلة العلوم القانونية والسياسية

مجلة نصف سنوية علمية محكمة

تصدرها كلية القانون والعلوم السياسية

جامعة ديالى

العراق - ديالى

عدد خاص بأبحاث

المؤتمر العلمي الدولي الرابع

﴿السياسة التشريعية في بناء المواطن الصالحة﴾

25-26 أيار 2022 م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق (1740) لسنة 2012

مجلة

العلوم القانونية والسياسية

**Journal of Juridical and
Political Science**

مجلة نصف سنوية علمية محكمة

تصدرها

كلية القانون والعلوم السياسية

جامعة ديالى

العراق - ديالى - بعقوبة

تقاطع القدس

هاتف خليوي : (+964) 7727782999

E-mail :jjps@law.uodiyala.edu.iq
E-mail :lawjur.uodiyala@gmail.com
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq
Mob: (+964) 7727782999

إن جميع ما ورد في هذه المجلة من أبحاث فقهية
وآراء سياسية وتعليقات وقرارات قضائية
وخلاصاتها، هي من عمل وجهة نظر أصحابها
ويتحملون وحدهم مسؤوليتها، ولا تتحمل
هيئة التحرير أو كلية القانون والعلوم السياسية
أية مسؤولية في هذا الإطار.

جميع الحقوق محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم
وأفضل الصلاة وأتم التسليم .. على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ..

تواجه المواطنـة في العـدـيد من الـبلـدان وـمـنـهـاـ العـرـاقـ تحـديـاتـ كـبـيرـةـ
وـفـيـ مـخـتـلـفـ الـاصـعـدـةـ،ـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ،ـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ
وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ.ـ إـذـ سـاـهـمـتـ هـذـهـ التـحـديـاتـ مجـتمـعـةـ أوـ منـفـرـةـ فيـ اـضـعـافـ
أـوـ تـغـيـيـبـ هـذـهـ الرـابـطـةـ ذاتـ الـابـعـادـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ.

وانطلاقـاـ مـنـ ذـلـكـ جاءـتـ فـكـرةـ إـقـامـةـ مؤـتـمـرـ كـلـيـةـ الـقـانـونـ وـالـعـلـومـ
الـسـيـاسـيـةـ الـعـلـمـيـ الـدـولـيـ الـرـابـعـ المـوسـومـ:ـ (ـالـسـيـاسـةـ التـشـريـعـيـةـ فيـ بنـاءـ
المـواـطنـةـ الصـالـحةـ).ـ لـكـ يـحـقـقـ اـهـدـافـهـ المـوضـوعـةـ منـ خـلـالـ مـحاـورـهـ
الـمـتـمـثـلـةـ بـالـجـوـانـبـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ.

وـفـيـ الـخـاتـمـ،ـ يـسـعـدـ هـيـأـةـ تـحـرـيرـ مـجـلـةـ الـعـلـومـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ
الـتـابـعـةـ لـكـلـيـةـ الـقـانـونـ وـالـعـلـومـ السـيـاسـيـةـ أـنـ تـنـثـرـ بـذـورـ نـتـاجـاتـ وـبـحـوثـ هـذـاـ
المـؤـتـمـرـ الـقـيمـ بـيـنـ رـبـوـعـ قـرـائـهـاـ،ـ سـائـلـيـنـ اللـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ أـنـ يـكـونـ بـذـيـ فـائـدةـ
لـطـلـبـةـ الـعـلـمـ وـالـعـرـفـةـ.

هـيـأـةـ التـحـرـير

هيئة التحرير

الرتبة	الاسم	جامعة الانساب	الصفة
1	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	رئيس تحرير المجلة
2	م. حيدر عبد الرزاق حميد	كلية القانون والعلوم السياسية - العراق	مدير تحرير المجلة
3	أ.د. محمد أمين الميداني	المركز العربي للتربية على القانون الدولي وحقوق الإنسان - ستراسبورغ - فرنسا	عضو هيئة التحرير
4	أ.د. رشيد حمد العنزي	كلية الحقوق - جامعة الكويت - الكويت	عضو هيئة التحرير
5	أ.د. مصطفى أحمد أبو الخير	كلية القانون - جامعة عمر المختار - البيضاء - ليبيا	عضو هيئة التحرير
6	أ.د. محمد نصر الدين عبدالرحمن	كلية القانون - جامعة عين شمس - جمهورية مصر العربية	عضو هيئة التحرير
7	أ.د. هادي شلوف	جامعة سراييفو الدولية - البوسنة والهرسك	عضو هيئة التحرير
8	أ.د. نور الهلال محمد دحلان	كلية غزالي شافعي العليا الحكومية - جامعة اوتشار الماليزية - ماليزيا	عضو هيئة التحرير
9	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
10	أ.م.د. طلال حامد خليل	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
11	أ.م.د. رائد صالح علي	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
12	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
13	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
14	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير

مدقق اللغة العربية
أ.م.د. بشرى عبد المهدى إبراهيم

مدقق اللغة الإنكليزية
م.د. ميساء رضا جواد

التنضيد والإخراج الفني
م.م. حسين علي حسين

قواعد النشر

مجلة العلوم القانونية والسياسية مجلة علمية متخصصة نصف سنوية محكمة تقبل البحوث الرصينة والدراسات والتعليق على الأحكام القضائية وملخصات الرسائل والأطروح الجامعية التي تمت مناقشتها وإجازتها والتقارير العلمية عن الندوات والمؤتمرات وعرض الكتب الجديدة ومراجعتها سواء المقدمة باللغة العربية أو باللغة الانكليزية في مجال تخصصها (العلوم القانونية والسياسية) وذلك على وفق القواعد والتعليمات الآتية :

- 1 التعهد من الباحث بأن البحث أو الدراسة أصليان لم يسبق نشرهما، وغير مقدمين للنشر في مجلة أخرى وغير مستلدين من الإنترت كلياً أو جزئياً.
- 2 مراعاة قواعد وأصول البحث العلمي {ملخص البحث باللغة العربية، المقدمة، المتن (المباحث - المطالب - الفروع)، الخاتمة واستنتاجات، الهوامش، المصادر والمراجع، ملخص البحث باللغة الإنكليزية}.
- 3 ألا يكون البحث أو الدراسة جزء من رسالة الماجستير أو أطروحة الدكتوراه للباحث أو جزءاً من كتاب سبق له نشره ما عدا البحوث المستلة من الرسائل والأطروح المقدمة من المشرف والباحث معاً.
- 4 تقدم البحث مطبوعة من أربع نسخ مع قرص ليزري CD مع خلاصة للمادة العلمية على (100) كلمة باللغة العربية، و (150) كلمة للمادة العلمية باللغة الإنكليزية، على أن يتم ترجمة الملخص إلى اللغة الإنكليزية من قبل مترجم المجلة ويستحصل مقابل الترجمة مبلغ (10,000) عشرة آلاف دينار عراقي.
- 5 يتم تصديق البحوث المكتوبة باللغة الإنكليزية من قبل مكتب ترجمة معتمد يتعهد بالسلامة اللغوية للبحث.
- 6 يقدم البحث مطبوعاً على وفق أحجام ونوع الحروف للبحوث المكتوبة باللغة العربية : نوع الخط Traditional Arabic Bold غامق حجم 22 للعناوين الرئيسية وحجم 20 للعناوين الفرعية وحجم 18 للمتن وحجم 16

للهوامش مع ترك مسافة 2.5 سم من كل جهة من الصفحة، أما البحث المكتوبة باللغة الإنكليزية فتكون : نوع الخط **Times New Roman** حجم الخط 22 لعنوان البحث وحجم 20 للعناوين الرئيسية وحجم 18 للعناوين الفرعية وحجم 16 للمتن مع ترك مسافة 2,5 سم من كل جهة من الصفحة، وتكون المسافة بين السطور واحد سنتيمتر.

- 7 توضع أرقام الهوامش بين قوسين في متن الصفحة، وتحمع الهوامش بتسلاسل مستمر في نهاية البحث غير مربوطة إلكترونياً بأرقام الهوامش في متن البحث.
- 8 لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (20) صفحة وتستوفى أجور النشر من صاحبها بواقع 40 ألف دينار إذا كان مدرساً أو مدرساً مساعدأً، و 60 ألف دينار إذا كان أستاذأً مساعدأً و 75 ألف دينار إذا كان أستاذأً، وما زاد عن (20) صفحة يُستوفى مبلغ (2.500) ألفان وخمسمائة دينار عن كل صفحة إضافية، ويستوفي مبلغ (6.000) ستة آلاف دينار عن نسخة الاستلال الواحدة. أما أجور نشر البحث أو الدراسة من خارج العراق فهي 100 مائة دولار أمريكي.
- 9 لا تتحمل المجلة أجور إرسال النسخة الورقية للباحث.
- 10 يرفق مع البحث أو الدراسة موجزاً بالسيرة العلمية للباحث (نبذة تعريفية) مع بريده الإلكتروني.
- 11 لا تعاد أصول البحث والدراسات الواردة إلى المجلة إلى أصحابها سواء نشرت أو لم تنشر ويكون حق النشر ملكاً للمجلة إذ لا يجوز إعادة نشرها في مجلة علمية أخرى بعد إقرار نشره في المجلة إلا بعد موافقة خطية (إذن كتابي) من رئيس التحرير.
- 12 يمنح كل باحث نسخة من العدد المنصور فيه بحثه بالإضافة إلى نسخة مستقلة عن بحثه.
- 13 الآراء الواردة في البحوث والدراسات تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر المجلة.
- 14 تعتمد المجلة الصيغة العالمية (APA) عند تنسيق وترتيب المصادر.

الاشتراك بالجملة

- ❖ مبلغ الاشتراك بالمجلة لنسخة الواحدة (30,000) دينار عراقي
- ❖ داخل العراق و(50) دولار أمريكي خارج العراق.
- ❖ ثمن النسخة الواحدة من المجلة (30,000) دينار عراقي.
- ❖ ثمن النسخة الواحدة من الاستلال (6,000) دينار عراقي.

تعبر الآراء التي ترد في المجلة عن وجهة نظر أصحابها

ولا تعبر بالضرورة عن رأي هيئة التحرير

المراسلات

كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى

ديالى - بعقوبة - تقاطع القدس

الأستاذ الدكتور

خليفة إبراهيم عودة التميمي

رئيس التحرير

البريد الإلكتروني

E-mail : jjps@law.uodiyala.edu.iq

lawjur.uodiyala@gmail.com

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (1740) لسنة 2012

حقوق الطبع والنشر محفوظة لمجلة العلوم القانونية والسياسية

عدد خاص بـأبحاث
المؤتمر العلمي الدولي الرابع
لكلية القانون والعلوم السياسية / جامعة ديالى
المنعقد للفترة من 25 – 26 أيار 2022

الموسوم

﴿السياسة التشريعية في بناء المواطن الصالحة﴾

رئيس المؤتمر العلمي

أ.د. خليفة إبراهيم عودة

اللجنة العلمية		
البلد	الملحوظات	الاسم ولقب العلّمي
العراق	رئيساً	أ.د. عبدالرزاق طلال جاسم
مصر العربية	عضوأ	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني
مصر العربية	عضوأ	أ.د. رضا عبد السلام
لبنان	عضوأ	أ.د. بلال محمود عثمان
لبنان	عضوأ	أ.د. وسام حسين غياض
مركز التهرين للدراسات - العراق	عضوأ	أ.م.د. محمد العكيلي
العراق	عضوأ	أ.م.د. احمد فاضل حسين
العراق	عضوأ	أ.م.د. بلاسم عدنان عبدالله
العراق	عضوأ	أ.م.د. شاكر عبدالكريم فاضل
العراق	عضوأ	أ.م.د. طلال حامد خليل
العراق	عضوأ	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم
العراق	عضوأ	أ.م.د. رائد صالح علي
العراق	عضوأ	أ.م.د. بكر عباس علي
العراق	عضوأ	أ.م.د. منتصر كريم علوان
العراق	عضوأ	أ.م.د. رغد عبد الأمير مظلوم
العراق	عضوأ	أ.م.د. أيمن عبد عون
العراق	عضوأ	أ.م. عبد الباسط عبد الرحيم عباس
العراق	عضوأ	م.د. محمد كاظم هاشم
العراق	عضوأ	م.د. يسري احمد فاضل

اللجنة التحضيرية		
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي
العراق	رئيساً	أ.م.د. حيدرنجيب احمد
العراق	عضوأ	م.د. حسام عبداللطيف مجي
العراق	عضوأ	م.د. إسماعيل ذياب خليل
العراق	عضوأ	م.د. باسم غناوي علوان
العراق	عضوأ	م. صفاء حسن نصيف
العراق	عضوأ	م. ايمن مظہربدر
مركز التهرين للدراسات - العراق	عضوأ	م. م. آيات مظفرنوري
العراق	عضوأ	مدير حسابات اقدم انتصار غضبان
العراق	عضوأ	محاسب اقدم رائد عبد طعان
لجنة الاستقبال والتشريفات		
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي
العراق	رئيساً	أ.م.د. علي عبدالحسين علوان
العراق	عضوأ	م.د. ايلاف نوفل احمد
العراق	عضوأ	م. محمد حامد محمود
العراق	عضوأ	م. نجاح ابراهيم سبع
العراق	عضوأ	م.م. صخر احمد نصيف
العراق	عضوأ	م.م. زهراء عبد المنعم عبد الله
سكرتارية المؤتمر		
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي
العراق	رئيساً	م.د. خالد محمد علي
العراق	عضوأ	م.م. شهد شاكر محمود
العراق	عضوأ	معاون رئيس مدربين علي هاشم مجید
العراق	عضوأ	رئيس ملاحظين فنيين محمد حميد مراد
العراق	عضوأ	م. قانوني دعاء عبد الكري姆 مراد

عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع - 2022

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث	ت
35 -1	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	الأمن القيعي والسلم المجتمعي	1
56 -37	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	المواطنة الفعالة بين الدستور والواقع: التجربة المصرية لدستور مصر 2014 أنموذجاً	2
78-57	أ. د. أمل هندي كاطع	المواطنة الرقمية دراسة في المفهوم والابعاد	3
107-79	أ.د. احمد خلف حسين الدخيل	العدالة التوزيعية ودورها في بناء المواطنة الصالحة وإنفاذ القوانين المالية	4
141 -109	أ.د. سلام عبد علي العبادي م.د. فلاح حسن عبد مانع	التشريعات الاجتماعية والأمن الانساني في العراق	5
161-143	أ.د. حمديه صالح الجبوري د. عبد الكريم جعفر الكشفي	المواطنة العراقية: دراسة في مفهومها وكيفية توظيفها	6
176-163	أ.د. هانيا محمد علي فقيه	التربية على المواطنة الرقمية	7
202-177	أ.د. عباس علي حميد أ.م.د. بكر عباس علي حسين	الفكر الإسلامي وأثره في التنشئة الحضارية السليمة دراسة مقاصدية	8
222-203	أ.م.د بتول حسين علوان	معوقات بناء المواطنة الصالحة	9
247-223	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	الصياغة التشريعية لدبياجة دستور جمهورية العراق 2005 ودورها في تحقيق المواطنة الصالحة	10
268-249	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	المواطنة البيئية العالمية: مقاربة اجتماعية- سياسية لمواجهة التغير المناخي والتلوث البيئي	11
293-269	أ.م.د. طلال حامد خليل	جدلية المواطنة وتعدد الولاءات وبناء الدولة الحالة العراقية انموذجاً	12
323-295	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم أ.م.د. ايمن عبد عون نزال	المواطنة والمشاركة السياسية: مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام	13
342-325	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	الحقوق السياسية لمكتسب الجنسية العراقية واثرها في تعزيز المواطنة	14
372-343	أ.م.د رائد صالح علي	المنظمات الدولية وتعزيز ثقافة المواطنة دراسة في دور منظمة اليونسكو	15

395-373	أ.م.د. رغد عبد الامير مظلوم	الأسس الدولية للمواطنة في ظل القانون الدولي الخاص	16
433-397	أ.م. عبد الباسط عبد الرحيم م.د. باسم غناوي علوان	دور الاتفاقيات الدولية في تعزيز مفهوم المواطنة	17
470-435	أ.م.د سامي احمد كلاوي	بناء الهوية الوطنية في العراق ما بعد 2003	18
516-471	أ.م.د. حلا احمد محمد الدوري	دور الأمم المتحدة في تحقيق المصالحة	19
563-517	أ.م.د. حيدر نجيب احمد المفتي	السياسة التشريعية للاعتراض على القرارات الإدارية وأثرها في استقرار وتعزيز مبدأ المواطنة الصالحة: دراسة تحليلية استدلالية في إطار التشريعات الإدارية والضريبية العراقية النافذة	20
586-565	أ.م.د جعفر حسن جاسم الطائي	هوية المواطن الثقافية في ظل البيئة الرقمية	21
605-587	أ.م.د. نذير ثابت محمد علي	الموازنة بين حقوق المواطن وواجباته في إطار مفهوم المواطنة	22
641-607	أ.م.د. حسين قاسم محمد	أهمية القوانين والتشريعات الخاصة بالطوائف الدينية في تحقيق المواطن الصالحة بعد عام 2003	23
683-643	م.د. حسام عبد اللطيف مجي م.م مصطفى تركي حومد	حكم الطلبات الحادثة في الدعوى القضائية – دراسة مقارنة في قانون المرافعات المدنية -	24
712-685	م.د. محمد كاظم هاشم م.م. هيبة عبد المجيد السعيدغربي	الحق في الاختلاف بوصفه قيمة من قيم المواطن الصالحة	25
738-713	م.د. اسماعيل ذياب خليل	دور المواثيق الدولية في تعزيز مبدأ المواطن	26
769 -739	م.د. اسعد كاظم وحيش م.م. علي شريم علوان	الحماية الدستورية لحق المواطن في التشريع الجنائي	27
790-771	م.د. منتصر حسين جواد م.د. همام عبد الكاظم ربيع	الجامعات العراقية ودورها في تعزيز المواطن بعد عام 2003م	28
811-791	م.د. زينة عبد الامير عبد الحسين	دور الدولة ومؤسساتها في تنمية روح المواطن – العراق انموذجاً	29
833-813	م.د. خالد محمد علي	دور القاضي في إعمال الشرط الفاسخ والرقابة عليه خلال جائحة كورونا	30

866-835	م. حمودي بكر حمودي	التعويض التلقائي عن الحوادث الطبية ودورها في بناء المواطنة	31
888-867	م.م. عدنان يونس مخبير م. فادية محمد اسماعيل	المساعدة القضائية لغير المواطنين في العلاقات الخاصة الدولية في ظل القانون العراقي	32
909-889	م.م. محمد صالح عبد الحي م.م. صباح مولدي باسط	حقوق المواطنة في الدستور دراسة مقارنة بين العراق والجزائر	33
927-911	م.م. علي عباس عبيد	اليات تفعيل الديمقراطية التعاونية لبناء المواطنة الصالحة في العراق	34
953-929	م.م. اسراء محمد كاظم	دور السياسة التشريعية في تعزيز الحقوق والحريات و انعكاسه على المواطنة الصالحة	35
971-955	م.م. مؤيد مجید حميد	المواطنة ودورها في حماية حقوق الإنسان	36
990-973	م.م. ايمن حمود سليمان	المواطنة ومعوقات تحقيق عدالة النوع الاجتماعي (المرأة العراقية إنموذجاً)	37
1015 - 991	م.م. عبد الرحمن ابراهيم علي ال غصبيه	الاستثمار في الشركات الراعية	38

المواطنة والمشاركة السياسية:

مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام

Citizenship and political participation: an interpretive approach to the relationship between citizenship and the implementation of the public good

الكلمات المفتاحية: المواطنة، المشاركة السياسية، الصالح العام.

Keywords: Citizenship, Political Participation, Public Good.

DOI: <https://doi.org/10.55716/jjps.2022.S.4.13>

أ.م.د. عماد مؤيد جاسم

جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية

Assistant Prof. Dr. Imad Mu'ayed Jasim

University of Diyala - College of Law and Political Science

imad.m.j@uodiyala.edu.iq

أ.م.د. أيمن عبد عون نزال

جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية

Assistant. Prof. Dr. Ayman Abd Own Nazal

University of Diyala - College of Law and Political Science

aymen.abd.a@uodiyala.edu.iq

ملخص البحث

Abstract

يعكس مفهوم المواطننة من الناحية التاريخية معنيين مختلفين. يركز المعنى الأول على الإصول النقية للمفهوم من حيث كونه إرتباطاً إبتداءً بالمشاركة العامة للمواطنين في إدارة الشؤون السياسية، وهو ما تحقق تطبيقاته الإنثوذجية في دول اليونان القديمة. أما المعنى الثاني، والمستمد أساساً من حقائق التوسيع السياسي للإمبراطورية الرومانية، فقد أبدى إهتماماً بالجانب القانوني للمواطننة من حيث أنها مركز يمنح الفرد حقوقاً ويفرض عليه واجبات. وما لا شك فيه أن المعنى الذي يُركز على المواطننة من جهة حتمية المشاركة السياسية إنما أراد بذلك التدليل على حقيقة أنّ الجمهور هو الأكثر حرصاً في تقرير السياسات التي تخدم المصلحة العامة، وبالتالي فإنّ المواطننة ليست مجرد رابطة سياسية بل هي وسيلة موجهة لتحقيق غاية تتمثل في خدمة الصالح العام.

Abstract

Historically, the concept of citizenship reflects two different meanings. The first meaning focuses on the pure origins of the concept in that it was initially associated with the public participation of citizens in the management of political affairs. It was achieved typically in the states of ancient Greece. As for the second meaning, which was originally derived from the realities of the political expansion of the Roman Empire, it showed an interest in the legal aspect of citizenship in that it is a status that grants the individual rights and imposes duties on him. Undoubtedly, the meaning that focuses on citizenship in terms of requiring political participation, wanted to demonstrate the fact that the public is the most careful in deciding policies that serve the public interest. Therefore citizenship is not just a political association, but rather it is a means directed to achieving an end represented in serving the public good.

المقدمة

Introduction

باتت المواطننة من المفردات كثيرة التداول في الأدبيات التي لا تُعنى فقط بالسياسات الداخلية، بل شملت كذلك أدب العلاقات الدولية. إذ أصبحت مفردة (المواطنة العالمية—*Global Citizenship*) من العبارات التي يمكن ملاحظتها في خطب أو بيانات مؤسسات المجتمع المدني العالمي فضلاً عن رؤساء ومسؤولي دول. ومثلما يدلل هذا على أنّ موضوعة الهجرة، كشأن عالمي يثير القلق، وضعت هذه المفردة داخل دفاتر القاموس السياسي، كذلك بَيَّنت مستوى الإضطهاد والإنتهاك الذي يتعرض له المهاجرون من مواطني دول أخرى من فضلوا مغادرة بلدانهم الأصلية، لأسباب أمنية وسياسية، والبحث عن موطن جديد ينحهم جزءاً بسيطاً من إعتبارات المواطننة بعد أن فقدوا هذه الإعتبارات في بلدانهم.

ومع أنّ موضوعة الهجرة الدولية تُشير في العقل الكبير من التساؤلات عن ديناميات الإضطهاد والعنف والقهر القسري الذي يتعرض له الأفراد في كثير من الدول، إلا أنّ الحقائق التي أوضحتها ر بما تُعد أكثر أهمية من البحث عن إجابة لتلك التساؤلات. إذ بَيَّنت موجات الهجرة أنّ مشكلة الصراع تُرُد إلى تحكم فئة قليلة من الأفراد في صناعة القرار، بينما يفتقر غالبية المجتمع إلى أن يكون لهم دور ولو هامشياً في صناعة هذا القرار. وغياب مثل هذا الدور لم يجعل منهم مواطنين، بالمعنى الواسع لمفهوم المواطن، بقدر ما جعل منهم رعایا تحت حكم نظام شمولي سلطوي يتولى بنفسه تحديد معايير المواطننة ومن تطبق عليه.

ومع أنّ مفهوم المواطننة من حيث الأصل يُحتمم الإلتزام بإبداء مشاركة سياسية فاعلة في المجتمع ولصالح الخير العام من أجل الإيفاء بإشتراطات هذا المفهوم أكثر من مجرد الإكتفاء برابطة سياسية (الجنسية) تُحدِّد إنتماء الفرد والحقوق والإلتزامات المفروضة عليه تجاه هذه الرابطة، نجد أنه حتى هذه الرابطة (الجنسية)، في كثير من الدول السلطوية، فضفاضة وواسعة التفسير وقابلة للتتعديل والتغيير، ما يجعل من صفة (الموطن) غير واضحة المعالم ويُمكن أن تفقد ملامحها في مواجهة نظام سلطوي.

إشكالية البحث:

The Problem of the Study:

مثلاً هو معلوم، إن المواطن الصالحة أو المواطن الصالح (*Good Citizen*), كتطبيق عملي أو حقيقة إجتماعية-سياسية وليس كفكرة فلسفية، لا يمكن أن توجد في النظم أو الدول من تلقاء ذاتها بل هي عملية بناء تخضع لشروط التربية المدنية-السياسية (*Political-Civil Education*), والتنشئة الإجتماعية. وأنّ أي نظام سياسي، سواء كان إستبدادياً أو ديمقراطياً، يستهدف من وراء هذا الإعداد

التربوي بناء مواطن ينماقي مع قيمه ومثله العليا وأيديولوجيته التي يؤمن بها، مع الإقرار بوجود اختلافات جذرية بين النظم الإستبدادية والديمقراطية فيما يتعلق بالمستوى التمثيلي للأيديولوجيا وهل تعكس مجتمعاً كاملاً أم نخبة حاكمة، وأن هذا النظام يضع إشتراطات لما هو مطلوب من المواطن كواجبات. إذ يُركز النظام الإستبدادي على الطاعة والولاء فيما يؤكد النظام الليبرالي على أن يكون المواطن فاعلاً ومشاركاً سياسياً.

في ضوء ما تقدم، نجد أنّ النظام الإستبدادي مغلق من حيث أن دور المواطن محدد أو مغيب وبالتالي لا توجد نهايات مفتوحة لما يفترض أن يقوم به إجتماعياً وسياسياً. على العكس من ذلك، يمنح النظام الديمقراطي للفرد حرية المشاركة وهذا يعني نهاية غير محددة لوظيفة المواطن في المجتمعات الليبرالية. على هذا الأساس، تتمثل إشكالية بحثنا في طرح سؤال مركزي: هل أنّ المشاركة السياسية التي يوفرها النظام الديمقراطي، كشرط جوهري لفكرة المواطن، فاعلة وظيفياً من حيث غايتها وهل يمكن أن تتحقق الصالح العام؟. إن الإجابة عن هذا التساؤل ستُبين لنا هل أنّ (المواطنة) تُعد وظيفة ديناميكية مهيئة لتحقيق الخير العام، أم هي مجرد توصيف قانوني؟ وهل يمكن أن تُسهم في جعل المواطن عنصراً فاعلاً في المجتمع بدلاً من مجرد متلقٍ سلي؟

فرضية البحث:

The Hypothesis:

يفترض البحث كتفسير أولي للمشكلة البحثية "أنّ المشاركة السياسية رغم بعض أوجه القصور فيها من حيث أنّ الأفراد يميلون إلى الرغبة في تحقيق منافعهم الخاصة، إلا أنها، في حال إستيفائها متطلباتها الأولية، تُعد مدخلاً أساسياً لتحقيق الخير لجموع المجتمع على أساس التشابه في تفضيلات محددة، فضلاً عن أنها تعبير حقيقي لوظيفة المواطن في تحقيق مبدأ المشاركة العامة".

هيكلية البحث:

The Structure of the Study:

إنقسم بحثنا على أربعة محاور فضلاً عن الخاتمة. تطرق المحور الأول إلى مناقشة مصطلح المواطن مثلاً ما ورد في آراء الفلسفه الأوائل وما بات يعنيه المفهوم حديثاً. فيما ناقش المحور الثاني طبيعة المواطن وما هي معاييرها في النظام الديمقراطي الليبرالي. أما وضع المواطن ومعنى المواطن في النظام الإستبدادي السلطوي، كان من نصيب المحور الثالث. اخيراً تطرق المحور الرابع إلى مناقشة مستفيضة للكيفية التي يمكن أن تتحقق بها المشاركة السياسية الصالح العام.
أولاً: المواطن في الإطار الفلسفى: رؤية أولية

تعد المواطننة من المقولات الأساسية في علم السياسة، ومن أكثر المفاهيم التي تم مناقشتها على نطاق واسع من قبل علماء السياسة، وبالأخص من العلماء الذين يوصفون بأنهم (منظرين معياريين – *Normative Theorists*)، بمعنى الذين يضعون معايير وشروط للدلالة على مفهوم معين بمقدار إنطباقه وتماهيه مع ظروف محددة. وبقدر تعلق الأمر بالمواطننة نجد أنّ هؤلاء العلماء المعياريين حددوا هوية الأفراد (كمواطنين) بقدر ارتباط تلك الهوية بالدور الذي يلعبونه في المجتمع السياسي. بمعنى أكثر عمومية، أشاروا إلى الصفات الأخلاقية التي يفترض أن يتتحلى بها الفرد وتتجلى في سلوكه كمعايير لإكتساب صفة المواطننة. وبالتالي يكون المرء مواطناً صالحاً إذا كان الشخص "ذو عقلية مدنية"، أي يتصرف المرء بمسؤولية وصدق، ويُطيع القوانين، ويفرض على النظام الاجتماعي والسياسي مطالب معقولة ومدركة لصالح المجتمع ككل⁽¹⁾. بعدها المعنى يضع هؤلاء المفكرين معايير واجبة الإستحقاق من ناحية توفرها لإنطباق مفهوم المواطننة وحتى مفهوم المواطن الصالح على الأفراد العاديين في المجتمع السياسي. ولعل تركيزهم على دور المواطن في فرض مطالب معقولة على النظام السياسي إنما يُدلل على حتمية المشاركة السياسية التي يفترض أن يتتحلى بها المواطنون والتي تُعد ضرورية بالنسبة لهم لتحقيق شرط المواطننة. وليس غريباً أن نجد أنّ هذه المعايير حول المواطننة الصالحة قد جادل بها المنظرون السياسيون المعياريون لقرون عدة من (أرسطو-*Aristotle*) إلى (الكسي دي توكييل-*De Tocqueville*)، إلى (والتر باغيهوث-*Bagehot*)، حيث تم تفسير الفضائل المدنية مثل العقلانية والالتزام الأخلاقي بالسعى لتحقيق الصالح العام والمشاركة الاجتماعية والنشاط السياسي على أنها متطلبات أساسية لجتماع جيد ونظام حكم جيد⁽²⁾.

بال التالي، ما يمكن إستنتاجه من رؤية المعياريين اعلاه أنّ المواطننة هي وضع سياسي بطبيعته، وإن كان في أحيان أخرى يعطى المصطلح معانٍ غير سياسية. وهذه الرؤية المعاصرة تنسجم مع المعنى الأقدم والأكثر تأثيراً للمواطننة وهو مكانة الشخص الذي يحق له المشاركة في الحكم الذاتي للديمقراطية الأثينية القديمة. ومع ذلك، غالباً ما أدت الضغوط السياسية الدولية والخالية إلى التبني الرسمي لمعنى أضيق للمواطننة، باعتباره مُعادلاً بشكل أساسى للجنسية، ولا يحمل سوى التمتع بحقوق معينة في الحماية القانونية، وليس المشاركة السياسية. ونتيجة لذلك، يعتقد الكثيرون اليوم أنّ الأشكال المختلفة للعولمة تتحدى المغزى الكامن وراء مفهوم المواطننة كعضوية وطنية، لأن المشاركة في الحكم الذاتي الهدف أصبحت بعيدة بشكل متزايد بالنسبة لمعظم الناس؛ ومع ذلك، لا تزال تحتفظ بجاذبية سياسية قوية⁽³⁾.

بشكل عام، نجد أنّ هناك رؤى مختلفة حول مفهوم المواطننة وما ينبغي أن تكون عليه أو ماهي الشروط الواجب توفرها من أجل إطلاق صفة المواطننة على مجموعة بشرية في مجتمع سياسي، وهذا إنسب

بدوره على المفهوم الأكثـر تحديداً وعنيـ به المواطـنة الصالـحة. إذ لا يوجد لغاـية الآـن نموذـج معـترـف به بشـكل عام وغـير مـتنازع عليهـ للمـواطـنة الصالـحة، حتىـ بعد قـرون من المناقـشـات الفلـسفـية والأـكـادـيمـية رغمـ أنـ المعـنى منـ النـاحـيـة الـبـدـيـهـيـة قدـ يـوـحـي بالـسـلـوكـ المرـتـبطـ بـالـمواـطنـ الـذـي يـفـضـلـ فـي خـيـارـاتـهـ وـتـفضـيـلاتـهـ السـيـاسـيـةـ تـحـقـيقـ الصـالـحـ العـامـ، عـلـى الرـغـمـ منـ آـنـ هـذـاـ يـتـقـاطـعـ، منـ حـيـثـ الجـوـهـرـ معـ فـرـضـيـةـ بـدـيـهـيـةـ أـخـرىـ هيـ آـنـ الفـردـ بـطـبعـهـ الفـطـريـ الغـرـيـزـيـ آـنـانـيـ وـيـسـعـىـ منـ وـرـاءـ تـفـضـيـلاتـهـ السـيـاسـيـةـ تـحـقـيقـ مـصـلـحةـ فـرـديـةـ أـكـثـرـ منـ مـصـلـحةـ جـمـاعـيـةـ.

منـ النـاحـيـةـ الـفـلـسـفـيـةـ التـنـظـيـرـيـةـ، لوـ أـرـدـنـاـ التـأـصـيلـ لـأـصـلـ الإـخـتـالـفـ حـولـ ماـ تعـنيـهـ المـواـطـنةـ كـنـقـطـةـ مـرـجـعـيـةـ، سـنـجـدـ آـنـ سـبـبـ النـزـاعـ يـكـمـنـ فـيـ آـنـ المـناـقـشـاتـ حـوـلـهاـ تـدـورـ حـولـ نـمـوذـجـينـ هـمـاـ: (الـجـمـهـوريـ) وـ(الـلـيـبـرـاليـ). وـيـكـنـ الـعـثـورـ عـلـىـ مـصـادـرـ الـنـمـوذـجـ الـجـمـهـوريـ فـيـ كـتـابـاتـ مـؤـلـفـينـ مـثـلـ (أـرـسـطـوـ)، (أـرـسـطـوـ-أـرـيـتوـسـ)، (شـيشـرونـ)، (شـيشـرونـ-Ciـcـeroـ)، (شـيشـرونـ-Maـchi~avelliـ)، (جيـمـسـ هـارـينـجـتونـ-Taـsi~tosـ) وـ(جانـ جـاكـ روـسوـ-Rousseauـ). وـهـذـهـ الـكـتـابـاتـ عـكـسـتـ فـيـ مـجـادـلـهـاـ الـفـكـرـيـةـ تـأـثـرـهـاـ بـتـجـارـبـ تـارـيـخـيـةـ مـتـمـيـزـةـ مـثـلـماـ هوـ الـحـالـ مـعـ تـجـربـةـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ أـثـيـنـاـ أوـ الـجـمـهـوريـةـ فـيـ رـوـمـاـ، فـضـلـاـ عـنـ دـوـلـ الـمـدـنـ الـإـيطـالـيـةـ. وـلـاـ يـخـفـيـ عـلـىـ أـحـدـ آـنـ الـمـبـدـأـ الرـئـيـسـ لـلـنـمـوذـجـ الـجـمـهـوريـ كـانـ مـتـمـثـلـاـ بـالـحـكـمـ الـذـاتـيـ الـمـدـنـ تـوـصـيـفـ أـرـسـطـوـ لـلـمـواـطـنـ بـأـنـهـ "الـفـرـدـ الـذـيـ يـكـوـنـ مـحـكـومـاـ وـيـكـنـ آـنـ يـكـوـنـ حـاـكـمـاـ بـدـورـهـ"ـ⁽⁴⁾ـ. فـالـمـواـطـنـوـنـ هـمـ، أـوـلـاـ وـقـبـلـ كـلـ شـيـءـ، "أـوـلـكـ الـذـينـ يـشـارـكـونـ فـيـ تـوـلـيـ الـمـاـصـبـ"ـ⁽⁵⁾ـ.

كـذـلـكـ يـقـعـ الـحـكـمـ الـذـاتـيـ الـمـدـنـ أـيـضاـ فـيـ صـمـيمـ مـشـرـوعـ (روـسوـ) عـنـ (الـعـقـدـ الـإـجـتمـاعـيـ-Social Contractـ)، إـذـ إـنـ مـشـارـكـةـ الـمـواـطـنـيـنـ فـيـ تـأـلـيفـ الـقـوـانـيـنـ عـبـرـ الـإـرـادـةـ الـعـامـةـ (General Willـ) هيـ الـتـيـ تـجـعلـهـمـ أـحـرـارـاـ كـمـاـ تـجـعـلـ الـقـوـانـيـنـ مـشـروـعـةــ⁽⁶⁾ـ، وـآـنـ الـمـشـارـكـةـ الـفـعـالـةـ فـيـ عـمـلـيـاتـ إـخـتـيـارـ الـسـلـطـةـ مـثـلـماـ تـضـمـنـ مـشـروـعـيـةـ عـمـلـيـةـ صـنـعـ الـقـرـارـ، كـذـلـكـ تـؤـكـدـ فـيـ مـضـمـونـهـاـ عـلـىـ آـنـ يـكـوـنـ الـأـفـرـادـ مـوـاـطـنـيـنـ وـلـيـسـواـ مـجـرـدـ رـعـاـيـاـ. بـهـذـاـ الـمـعـنىـ نـجـدـ آـنـ الـنـمـوذـجـ الـجـمـهـوريـ فـيـ جـوـهـرـهـ يـشـدـدـ عـلـىـ آـنـ الـمـواـطـنـةـ رـدـيفـ مـؤـكـدـ لـلـفـاعـلـيـةـ السـيـاسـيـةـ.

مـنـ جـهـةـ أـخـرىـ، يـكـنـ عـزـوـ أـصـوـلـ الـنـمـوذـجـ الـلـيـبـرـالـيـ إـلـىـ الـإـمـبـراـطـورـيـةـ الـرـوـمـانـيـةـ وـتـأـمـلاـتـ الـعـصـرـ الـحـدـيثـ فـيـ الـقـانـونـ الـرـوـمـانـيــ⁽⁷⁾ـ. إـنـ إـتسـاعـ حـدـودـ الـإـمـبـراـطـورـيـةـ الـرـوـمـانـيـةـ رـافـقـهـ حـتـمـاـ التـوـسـعـ فـيـ مـظـلـةـ حـقـوقـ الـمـواـطـنـةـ الـتـيـ إـمـتدـتـ لـتـشـمـلـ الشـعـوبـ الـمـخـتـلـةـ، وـهـوـ مـاـ أـدـىـ بـدـورـهـ إـلـىـ تـغـيـيرـ عـمـيقـ فـيـ مـعـنىـ الـمـفـهـومـ. إـذـ بـاتـ الـمـواـطـنـةـ تـعـنىـ وـضـعـاـ إـجـتمـاعـيـاـ يـحـمـيـهـ الـقـانـونـ بـدـلـاـ مـنـ كـوـنـهـاـ وـضـعـاـ سـيـاسـيـاـ يـشـرـطـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ صـيـاغـةـ وـتـفـيـذـ الـسـيـاسـةـ الـعـامـةـ. وـعـلـىـ حـدـ قولـ (ماـيـكـلـ والـزـ-Walzـ) لـقدـ أـصـبـحـتـ الـمـواـطـنـةـ "هـوـيـةـ مـهـمـةـ وـلـكـهـاـ عـرـضـيـةـ، وـوـضـعـ قـانـونـيـ أـكـثـرـ مـنـ كـوـنـهـاـ حـقـيـقـةـ مـنـ حـقـائـقـ الـحـيـاةـ الـيـوـمـيـةـ"ـ⁽⁸⁾ـ. وـيـبـدـوـ وـاضـحـاـ آـنـ هـذـاـ الـنـمـوذـجـ يـفـهـمـ

المواطنة في المقام الأول على أنها وضعاً قانونياً أكثر من كونها مرتكزاً سياسياً، وهو بهذا يُشير إليها باعتبارها "العضوية في مجتمع القانون المشترك أو العام".⁽⁹⁾

ولا شك أنّ النظر إلى المواطنة (*Citizenship*، باعتبارها وضع قانوني أقل من كونها ممارسة سياسية يتم تنشيطها من خلال التفاعل بين أربعة عناصر تشمل: الفاعلين (*Actors*)، المراكز (*Sites*)، المقاييس (*Scales*)، والأفعال (*Acts*)، ينسجم، نوعاً ما، مع التحولات المعاصرة التي باتت تطرأ على المفهوم كاستجابة للتغيرات الإجتماعية والإقتصادية والتي على ما يبدو أخذت تتطلب تكييفاً للمفهوم وما يعنيه، مثلما هو الحال مع التغيرات التي باتت تواجه الدول الغربية من جانب إزدياد أعداد المهاجرين القادمين من دول شتى، ويبحثون عن صفة المواطنة في تلك البلدان. بحيث باتت هناك فئة أو شريحة إجتماعية، هُم ليسوا مواطنين بالمعنى القانوني للكلمة أو فاعلين سياسياً، ولكن يمكنهم أن يشكلوا أنفسهم على هذا النحو بالتعبير عن "الحق في المطالبة بالحقوق".⁽¹⁰⁾

نفهم من ذلك أنّ المواطنة كمفهوم يتتجاذبه إتجاهان؛ ما بين التركيز على المشاركة السياسية من ناحية أو إعطاء الأولوية للحقوق والحماية القانونية نصراً لفكرة أنّ الفرد عضو في المجتمع ويستحق هذه الحماية بصرف النظر عن مدى فاعليته السياسية من ناحية أخرى. ولعل ربط الفلسفه الاولى للمواطنة بالمشاركة السياسية، مُستمد من حقيقة أنّ المشاركة تُعد عنصراً أساسياً للديمقراطية من حيث أنها تحدد الديمقراطية، أو الموضوع الديمقراطي، أو السيادة، بالمعنى القانوني والسياسي في كل نظام. بمعنى آخر، أنّ مفهوم المواطنة لا يشمل فقط تعريف من ينتمي إلى الديمقراطية، بل يهدف أيضاً إلى تحديد ما تفعله هذه الديمقراطية. إنه يعني دائماً نشاطاً سياسياً معييناً للمواطنين، سواء كان ذلك تصويتاً أم مناقشة أم تظاهرة أم يمكن أن يصبحوا أعضاء في الأحزاب السياسية، وكل هذا سيخلق مشاركة، ووجود المشاركة سيجعل من الشعب مصدر السلطات مثلما يعطيه القوة في مراقبة الحكم ومنع قيام أنظمة إستبدادية، وهذا في رأيهما ينعكس حتماً على الصالح العام.

ثانياً: المواطنة في النظام الغربي – الرأسمالي: الالتزام بالمعايير المدنية:

تبدي الدول التي يمكن أن توصف بأنّها ديمقراطية إهتماماً منقطع النظير بالعمل على تحقيق وضمان معايير المواطنة، وهي التي يطلق عليها (سيمور مارتن ليبيست- *Lipset*) مصطلح "المتطلبات الاجتماعية" (*Social Requisites*) للديمقراطية⁽¹¹⁾. وإنّ الإهتمام بهذه المعايير في المجتمعات الغربية مُستمد من الإعتقاد بأنّها ملائمة تماماً لعمل المجتمع بشكل عام والديمقراطية بشكل خاص، وأنّ الغاية من إشتقاء المعايير المرغوبة للمواطنة إنما بهدف تحقيق غرض وظيفي: فالديمقراطية تُعتبر مطلباً جيداً وتعمل معايير

المواطنة على تحديد كيف ينبغي أن يتصرف "المواطنون الصالحون" من أجل "تفعيل الديموقراطية" على حد رأي (روبرت بوتنام-Putnam⁽¹²⁾، و(جان تيوريل-Teorell⁽¹³⁾). على سبيل المثال، تتطلب الحكومة الرشيدة مواطنين يهتمون بالسياسة، وهم ما يسميه (كارلس بويكس-Boix) و(دانيل بوسنر-Posner-⁽¹⁴⁾) (مستهلكي السياسة المحنكين-Sophisticated Consumers of Politics)، وهؤلاء المواطنون يفترض أن يكونوا قادرين على إدراك وفرض الحكم الجيد والسيء.

من ناحية المدخلات، تتطلب الديموقراطية إرتباطاً سياسياً مثل العضوية الحزبية والمشاركة الإنتخابية (التصويت)، وينصيف (دالتون) الأنماذج التشاركيـ الليبرالي (Liberal Participatory Model) والذي يمثل طبقة من الإنخراط السياسي في أي نشاط بما في ذلك المشاركة في مناقشة الشؤون العامة وخلق الوعي السياسي (Political Awareness). أما على صعيد مخرجات العملية السياسية، فيُطلب من المواطنين الالتزام بالقرارات الحكومية، كما يجب أن يشعر المواطنون أيضاً بأنهم يمثلون بشكل كلي مجتمعـ واحداً، وأن يُظهروا تضامنـهم مع مواطنـهم، وهو ما يُـين أهمية رأس المال الاجتماعي والقيم التشاركـية والديموقراطـية في تحقيق الإستقرار السياسي⁽¹⁵⁾.

بـهذا المعنى، يمكن القول أن معايير المواطنة (Norms of Citizenship)، أو ما تُـمى أيضاً بالمعايير المدنـية (Civic Norms) بإعتبارها عنصر قياس المواطن الصالـح، تستمد قوتها من الحجة القائلـة بأن المؤسسـات الاجتماعية والسياسـية العاملـة تعتمـد في نجاحـها وإـستمراريتها على مشارـكة الأفرـاد ومـدخلـتهم وتعاونـهم، بإـعتبار أن المعايـير المدنـية هي دافـع ديناميـكي لأداء هذه الأنوـاع من السـلوكـ. وبـشكل مختـصرـ، يمكن أن نـعرف المعايـير المدنـية بما يـتماشـى مع آراء مـجمـوعـة علمـاء مثلـ (غـابـرـيلـ أـلمـونـدـAlmondـ، وـ(ـسـدـيـ فـيرـيـاـVerbaـ⁽¹⁶⁾ـ، وـ(ـرـاسـلـ دـالـتونـDaltonـ) عـلى أنهـا "ـمـجمـوعـة مشـترـكة من التـوقـعـات حول دورـ المـواـطنـ فيـ السـيـاسـةـ"⁽¹⁷⁾ـ. وأنـ الأـهمـيـةـ الـتيـ يـولـيـهاـ المـواـطنـونـ لـالـمعـايـيرـ مـهمـةـ بـسبـبـ الـآلـيـةـ الـتـيـ تـؤـثـرـ بـهاـ المـعـايـيرـ فيـ السـلـوكـ الفـعلـيـ. حتىـ المـعـايـيرـ المـفـروـضـةـ خـارـجيـاـ، مثلـ القـوانـينـ، لاـ تـعـملـ إـلاـ إـذـاـ إـلتـزمـ المـواـطنـونـ طـوـعاـًـ بـهـاـ، وـعـلـىـ إـرـادـتـهـمـ عـلـىـ أـسـاسـ إـدـرـاكـ منـافـعـ هـذـاـ إـلـتـزـامـ، وـعـلـىـ حـدـ رـأـيـ (ـجـونـ إـلـسـتـElsterـ)ـ أنـ هـذـاـ المـعـايـيرـ تـعـملـ مـنـ خـالـلـ إـشـتـغالـ "ـالـقـبـضةـ عـلـىـ الـعـقـلـ"ـ، وـتـمـلـكـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ تـوـجـيهـ السـلـوكـ⁽¹⁸⁾ـ، وأنـ الـأـشـخاصـ الـذـينـ لـدـيـهـمـ مـعـايـيرـ "ـصـحـيـحةـ"ـ سـيـتـصـرـفـونـ حـتـمـاـ بـطـرـيـقـةـ "ـصـحـيـحةـ".

وـعـنـ التـدـقـيقـ فيـ أـصـلـ هـذـهـ المـعـايـيرـ اوـ منـ يـتـولـيـ حـمـاـيـتهاـ وـرـعـاـيـتهاـ، سـنـجـدـ أنـ النـظـمـ السـيـاسـيـ لهـ دورـ كـبـيرـ فيـ هـذـاـ الشـأنـ. صـحـيـحـ أنـ النـظـمـ الليـبرـالـيـةـ تـمـيلـ إـلـىـ تقـليـصـ دورـ الدـوـلـةـ فيـ حـيـاةـ السـيـاسـيـةـ وـالـإـجـتمـاعـيـةـ لـكـنـ هـذـاـ لـاـ يـعـنيـ تـخلـيـهاـ عـنـ وـظـيـفـتهاـ الـأـسـاسـيـةـ فيـ رـعـاـيـةـ مـثـلـ وـقـيمـ تـعـتـبـرـهاـ ضـرـورـيـةـ لـبقاءـ الـجـمـعـمـ الـلـيـبرـالـيـ. إـذـ

منذ ظهرت الدولة القومية (*Nation State*), كان هناك مفهوم نموذجي للمجتمع الذي تكمن مشكلته الأساسية في الهوية وكيفية إعدادها وبنائها، وهذا لا يتم إلا من خلال التربية المدنية. لذلك، يتم دائمًا إدراج المواطنية والتربية المدنية (*Citizenship and Civic Education*) على أنها عنصر أساسي في المناهج الدراسية الوطنية مع اختلاف دلالات ونماذج الممارسات الملموسة. وفي الديمقراطيات المعيبة (*Flawed Democracy*) مثل كوريا الجنوبية واليابان وفرنسا وما إلى ذلك، يتم التحكم في التربية المدنية والمواطنة بشكل واضح من قبل الحكومات، وتركز معظم جهود بناء الهوية على ترسير قيم الأخلاق الوطنية أو الجماعية. بينما في الديمقراطيات اللامركزية مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وألمانيا وغيرها، يتم تنفيذ برامج (المواطنة والتربية المدنية-*CCE*) وفقاً للأوضاع الفعلية لتلك الدول، وإن كانت سياساتها في تنمية الهوية تمثل إلى تبني وتعزيز قيم الفردية لدى المواطنين أكثر من القيم الجماعية⁽¹⁹⁾.

ومن البديهي أن يكون للنظام التعليمي دور مركزي في إعداد هذه القيم وتنمية الهوية بإعتباره المجال الأكثر ديناميكية لوضع سياسات بناء الهوية موضع التطبيق، وهو ما جعل التعليم الجماعي، المدارس الأولية والعليا ما قبل التعليم الجامعي، يكون بمثابة مشروعًا أيدولوجيًا سواء في الدول الديمقراطية أم في الدول السلطوية الشمولية، مع اختلاف الغايات بينهما بالطبع. وبقدر تعلق الأمر بالدول الليبرالية، يستهدف النظام التعليمي "إضفاء الطابع المؤسسي على الفرد والمساواة والنظام الوطني المتباين والمتكامل كعناصر اجتماعية أساسية من أجل إعداد مواطنين أكفاء ومسؤولين يكفهم المشاركة بنجاح في نظام حكم عقلاً وموجه نحو التبادل"⁽²⁰⁾.

وهذا يلقي الضوء على حقيقة أن إعداد "أخلاقيات" المواطن في الدول الغربية الليبرالية قد لا يمثل نهجاً موحداً، على أساس اختلاف السياسات، لكنها تشتراك جميعها في أن تنمية المواطن وإعدادها لا يتم إلا من خلال ترسير وغرز الإيمان بقيم معينة عبر التربية المدنية. لهذا ليس من المستغرب أن نكتشف أنه في الديمقراطيات الليبرالية الغربية، يتم إختبار مدى توافق المواطنين المرتقبين، الذين من المفترض أن يكتسبوا صفة المواطن، مع القيم المعلنة على أنها جزء من الشخصية الوطنية، غالباً ما تشکك الخطابات العامة في ولاء بعض المواطنين لتلك القيم. مثلاً في حالة فرنسا، هناك عدم ثقة بالمواطنين من ذوي الخلفيات الإسلامية الذين يشكلون شريحة كبيرة من الطبقة العاملة في البلاد، على أساس "خيانتهم" المزعومة لقيم العلمانية التي تسمى بـ(*laïcité*)، وهي نوع فرنسي على وجه التحديد من العلمانية⁽²¹⁾.

وإن كان مفهوم المواطن يلمح في معظم الحالات إلى الشروط المرتبطة بالالتزام بالديمقراطية، وهي حقوق وواجبات المواطن. كما أنه يحدد الشروط الشكلية للنشاط السياسي للمواطنين، إلا أنه يتم تحدي

هذا المفهوم الكلاسيكي من قبل حقائق جديدة مثل المواطنة البينية (*Inter-Citizenship*)، والمواطنة الفوقيّة (*Supra-citizenship*)، والمواطنة العابرة للقوميات (*Trans-national citizenship*) مثلاً ما هو الحال في الاتحاد الأوروبي وظهور ما يُسمى بالمواطنة الإتحادية (*Union Citizenship*) حيث يعيش المواطنون الأوروبيون ما بين هويتين: الأولى الإنتماء لدولة قومية والثانية الإنتماء إلى كيان فوق-قومي⁽²²⁾، وهو ما يعني أنّ المواطنات الوطنية لم تعد المفهوم الحصري للمواطنة بشكل عام.

ثالثاً: المواطنات في الأنظمة الشمولية السلطوية: الهيمنة وبناء الولاء السياسي:

تتمثل الأنظمة الشمولية - الإستبدادية تصورها الخاص عن المواطنات والمواطن الصالح بشكل مختلف جذرياً عن التصور الذي يمكن أن نلاحظه في الدول الديمقراطية. إذ تمثل الأنظمة الشمولية إلى إخضاع الأنشطة السياسية إلى مطلب فضفاض يحمل مسمى "المصلحة العامة" أو "مصلحة المجتمع"، وهو تصور أو سياق حُكم يعمل على تحديد نمط حياة الرجل العادي وتحويله، ليس إلى مشارك سياسي فاعل، بل إلى كائن بيروقراطي خاضع يحرض على إتباع القواعد المنظمة لجميع أنشطته مع التخلّي عن إمكانية وضرورة التفكير. إن مثل هذا النظام يُطور لدى الأفراد القناعة بأنّ الشيء الوحيد الذي يمكن أن يضمن البقاء هو طاعة السلطة. وهكذا فإنّ المواطنات يخالفون ليس فقط من معارضتهنّ السلطة، ولكنهم يدعمون قوتها من خلال نشاطهم الخاص، والسلطة لوحدها من تسمح فقط بأشكال التفكير الصحيحة وهي التي تُظهر صراحة ما هو صواب وما هو خطأ، وتُنمّي لديهموعي الذي لا يسمح فيه بأي نوع من المبادرات المدنية⁽²³⁾.

هكذا، تصبح المجتمعات المُضللة بشكل مثالي أكثر السلع المطلوبة للسلطة، وأنّ المواطن الذي يتنازل، مجرّاً عن قدرته على الحكم أو التفكير الناقد أو تحمل المسؤولية عن نفسه لصالح الدولة هي الفكرة الأساسية التي تحاول هذه الأنظمة صناعتها والحفاظ عليها ضد كل الظروف.

تعتمد هذه الأنظمة السلطوية (*Authoritarian Regimes*) في فرض سيطرتها الكلية على المجتمع على مجموعة أدوات وإستراتيجيات تتمدّ من الترهيب والإكراه القسري وإستخدام المزايا الاقتصادية إلى الوعود بتحقيق "يوتوبيا" إجتماعية قائمة على المساواة والعدل. وضمن كل هذا، تحاول السلطة جاهدة الوصول إلى إخضاع المجتمع من خلال تحقيق (الهيمنة). وعلى الرغم من أنّ مفردة (الهيمنة)، من وجهة نظر البعض، هي مقوله مُرتبطة أصلاً بالعلاقات الدولية والنظام العالمي وهي عبارة عن "تكنيك" لتجنب كلمة إمبراطورية والمدلولات السلبية التي تُشير إليها كونها تعني سيطرة أمة قوية على أمة أضعف منها، أو تعبر عن إمبرياليّ عن سياسة القوة الكبرى في فرض تصورها الخاص للنظام الدولي، إلا أنّ الكلمة أخذت نصيباً وافراً بإستخدامها في الدراسات الاجتماعية وبالاخص دراسة علاقات القوة داخل المجتمع السياسي المنظم.

مع ذلك، لا تبني النظم السلطوية مفهوماً موحداً للهيمنة، إذ أن بعضها لا يُعَلِّق أهمية مطلقة على وسائل الإكراه المادي بقدر ما يُعطِي أولوية إشتثنائية لتحقيق هيمنة أكثر إتساعاً باتت تُعرف إصطلاحاً باسم (الهيمنة الغرامشية-Gramscian Hegemony^{***}). وهذه، على مستوى النظام السلطوي، تعني "العمليات التي تُتيح للثقافة المهيمنة أن تحافظ بمكانتها المُتسيدة". وغني عن القول، أن الثقافة المهيمنة التي يُراد الحفاظ على تفوقها هنا إنما يقصد بها ثقافة السلطة ورؤيتها الأيديولوجية لما ينبغي أن يكون عليه المجتمع. فهي تقنية تُوظف مجموعة إستراتيجيات لتحقيق هدفها في السيطرة المتفوقة، مثل؛ استخدام المؤسسات لإضفاء الطابع الرسمي على السلطة، توظيف البيروقراطية لجعل السلطة تبدو مجردة، وبالتالي ليست مرتبطة بأي فرد أو حزب سياسي، غرس الجماهير في مُثُل الجموعة المهيمنة من خلال التعليم والإعلان والنشر وما إلى ذلك، علاوة على حشد قوة الشرطة والأفراد العسكريين لـإخضاع المعارضة⁽²⁴⁾.

وغالباً ما يكون الخضوع الكلي للسلطة السياسية من قبل الأفراد، كتعبير عن نجاح إستراتيجيات الهيمنة الغرامشية، يأخذ شكل الإنخداع الطوعي والقبول بما تُمليه عليها. لهذا كانت أعمال غرامشي مشغولة جداً بالبحث عن تفسير منطقي حالة الموافقة "الفعوية" من قبل "الجماهير العظيمة" على الاتجاه العام الذي تفرضه الجموعة الأساسية المهيمنة على الحياة الاجتماعية. وحسب وجهة نظره، يتم تأسيس الموافقة تاريخياً من خلال المكانة المستمرة للمفاهيم الفكرية، و"يتم تعزيزها بنشاط من خلال المؤسسات التي تدعم وتوسيع هذه المفاهيم باعتبارها تمثل الحس السليم للعصر". وبدلاً من ممارسة المهيمنة من خلال الإكراه أو الإخضاع القسري، فإن "الهيمنة الغرامشية"، كشكل من أشكال القوة، تعمل من خلال الموافقة "الفعوية" عبر التأثير على الأفراد داخلياً، عن طريق القولبة للقناعات الشخصية المعاشرة في نسخة طبق الأصل من القواعد السائدة. لهذا يعتبر (Gramsci)، المهيمنة أهم شكل من أشكال السلطة، وفي ذلك الوقت ربط "قوة الحكم البرجوازي في المجتمع الرأسمالي المتقدم" بقدرها على الحكم من خلال الموافقة الجماهيرية⁽²⁵⁾.

وفقاً لغرامشي، يجب أن تكون الطبقة المهيمنة حقاً، وهي الطبقة التي تحكم من خلال القيادة الفكرية والأخلاقية على عكس تلك التي "هيمن" ببساطة من خلال القوة والإكراه، قادرة وراغبة في تجاوز التعبير البسيط والدفاع عن مصالحها الاقتصادية الضيقة من أجل تقديم نفسها بشكل معقول كممثلاً "للمصالح الكلية" للمجموعات المتباعدة في المجتمع⁽²⁶⁾. بإختصار، إن نظرية (Gramsci) عن المهيمنة هي مزيج من الإكراه والقبول الذي لا تمارسه الدولة فقط، ولكن المجتمع المدني أيضاً⁽²⁷⁾.

وبالطبع إن مثل هذه المهيمنة الاجتماعية لا تُعطي أي أولوية للحديث عن المشاركة السياسية للأفراد أو حتى منح الفرصة لهم للتفكير بها بحيث يتم تغييب هذه الفكرة والترويج بدلاً من ذلك لشيمة أن المواطنة

مُرتبطة بالطاعة للسلطة، أما المشاركة العامة في الحياة السياسية، في حال إن وجدت، فهي تكون على شكل تنفيذ ما تقرره السلطة من واجبات إزاء المجتمع. ومثلماً أن سياسة التعليم في الانظمة الديمقراطية تُستخدم لغرض وظيفي يتمثل في ترسیخ الإنطباعات من خلال التركيز على فضائل الديمقراطية ومُميزاتها، كذلك تنظر النظم السلطوية إلى التعليم باعتباره مجالاً خصباً لنزع قيم النظام وثقافته وأدلة الإنطباعات عن النظم السياسية الأخرى من خلال تصوير الديمقراطية مثلاً على أنها حكم البرجوازية – الرأسمالية وإعتبر النظام "الإبتدادي"، هو خيار المجتمعات التي تسعى لتفضيل المصلحة العامة على سواها من المصالح. وخلافاً للإعتقاد البديهي السائد من أنّ النظم الشمولية في مسعها لصناعة جمهور أقل إستقلالية وأقل تفكيراً نقدياً سوف لن تتفق على التعليم موارد كثيرة، على العكس، نجد أنّ هذه النظم تعتبر نظام التعليم مدخلاً جيداً لتلقين العقائد السياسية وفقاً للدراسات الإستقصائية التي أجراها (جون لو-لوت-Lott)⁽²⁸⁾ و(توماس سوويل-Sowell)⁽²⁹⁾.

رابعاً: المشاركة السياسية وإمكانات المواطنين في تحقيق الصالح العام:

في جميع المجتمعات، مثلاً هو معلوم، يتكرز إتخاذ قرارات محددة في أيدي فئة قليلة من الناس، ولا يستطيع المواطن العادي ولا "الرأي العام" صنع السياسة. وإذا كان هذا هو واقع الحال، فإن مشكلة تقييم درجة الديمقراطية في دولة ما تصبح مشكلة قياس درجة سيطرة المواطنين العاديين على أولئك الذين يتخذون القرارات المهمة للمجتمع، وهم في معظم الحالات النخب الحكومية⁽³⁰⁾. لكن، إن كان إتخاذ القرارات من قبل القلة يُمثل حقيقة موجودة في جميع الدول، فإن تعامل المواطنين مع هذه الحقيقة لم يكن متماثلاً. إذ أنّ الديمقراطية هي نظام سياسي يمارس فيه المواطنون العاديون السيطرة على النخب، وهذه السيطرة مشروعة، أي مدروسة بمعايير مقبولة من النخب وغير النخب. وبالتالي أنّ ما يوجد فرقاً ما بين النظم الإبتدادية والنظم الديمقراطية هو مقدار إستعداد للمواطنين لأن يكون لهم دور في الرقابة على عمل هذه النخب ومحاسبتها، وهذا لا يتم إلا من خلال المشاركة السياسية في الشؤون العامة، وهذه المشاركة المدفوعة بالرغبة في تحقيق الصالح العام تؤكد فعلاً صفة المواطن. بمعنى آخر، أنّ المشاركة السياسية مهمة للمواطنين من أجل السيطرة على السلطة وعدم تركها بيد فئة محددة مع توجيه السلطة نحو تحقيق الصالح العام، وهو ما يفرض على المواطن الصالح في أن تكون مشاركته وفقاً لما تحدده شروط الصالح العام من جهة ومن أجل اختيار حكومة تعمل وفق الصالح العام من جهة أخرى. لهذا إشترط الفلاسفة المشاركة السياسية كأساس للمواطنة تعبيراً عن المسؤولية الجماعية وأن لا يتم منح القلة السيطرة السياسية لأغراضهم الخاصة.

وازاء هذه الحقيقة، تبدو صورة المواطننة في الأنظمة الإستبدادية قائمة ومشوهة ولا تملك ملامحها الديناميكية. فهذه الأنظمة تؤكد في فهمها للمواطننة على مجموعة حقوق مُلتبسة ومنقوصة يتمتع بها المواطنون مع تغيب ما يسمى بالمشاركة السياسية، بينما تكون في الأنظمة الانتخابية الحرية أكثر وضوحاً وتعطي الإنطباع بالمشاركة والشعور بالمسؤولية كونها تستهدف في النهاية عدم ترك الحكم بيد القلة، والعمل على تحقيق مصلحة الجميع. ويبقى السؤال الأهم والذي تم طرحه في فرضية بحثنا: هل أن المشاركة السياسية، بإعتبارها الأساس القيمي للمواطننة، تخدم فعلاً الصالح العام؟. إذ هناك قلق لدى البعض من أن هذه المشاركة حتى مع تتحققها من المحتمل أن تُعد ناقصة أو قاصرة عن تحقيق مصلحة المجتمع. ومن أجل تقديم مناقشة مستفيضة حول هل أن المشاركة قادرة على أن تحقق الصالح العام أم لا، سنستعرض هنا حجج كلا الإفتراضين:

1. قصور المشاركة السياسية عن تحقيق الصالح العام:

في كتابه عن (المواطننة والرأسمالية)، والذي كان عبارة عن دراسة للسياسة في المجتمع الرأسمالي⁽³¹⁾، دافع المؤلف (برلين تيرنر-Turner) عن فكرة أنّ الديمقراطية ليست خدعة ولكنها آلية ضرورية للسعى وراء المصالح، مبيناً كيف أنّ تطور المواطننة إرتبط إلى حد بعيد بالإستخدام الفعال للمؤسسات السياسية من قبل الطبقة العاملة والجماعات التابعة الأخرى لتعزيز مصالحهم. مؤكداً على أنّ الجماعات المتعددة يمكنها تحقيق تقدم كبير في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. قد تبدو الدراسة أعلاه حقيقة الإنطباع سائداً، يدفع مناصروه عنه بالأدلة والإحصاءات، عن فكرة الرأسمالية وفضائل النظام الرأسمالي في تعزيزه للحقوق والحرفيات الليبرالية ومنها الممارسة الديمقراطية بإعتبارهما التزام للعديد من المشاكل التي تواجه العالم الحديث. لكن هذا لا ينفي حقيقة أخرى أنّ هناك وجهات نظر معاكسة تتبنى حجج مضادة.

إذ قبل صدور كتاب (تيرنر) بسنوات، نشرت (كاثرين دين-Din) كتاباً عنوانه (الرأسمالية والمواطننة: الشراكة المستحيلة)، وليس من المستبعد أن يكون كتاب (تيرنر)، على أساس التشابه في المفردات، هو للرد على كتاب (دين) لأنّ الأخيرة حملت على الرأسمالية من جهة إبراز عيوبها سيما ما يتعلق بازدياد التفاوت في الأجور والمداخل بين الأغنياء والفقرا، وتأثيرات ذلك على المواطننة. إذ على حد رأي (دين)، أنّ السياسيين ينظرون للناخبين على أنهم شريحة لا يمكن الوثوق بها وتسعى دائماً لتحقيق مصالحها الأنانية، ما يدفع هؤلاء السياسيين إلى اللالعب بالمشاركة السياسية بطرق عديدة للحيلولة دون تحقيقها أهدافها الصرفية⁽³²⁾. بشكل موجز، جادلت (دين) أنّ الرأسمالية تعيق رعاية بناء قدرات المواطننة وإمكاناتها، وكانت وجهة نظرها تلميحاً صريحاً لحقيقة أنّ المشاركة قد لا تحقق غرضها فيما يتعلق بمراقبة الحاكمين

والعمل على تحقيق الصالح العام. وقد يُعزز هذا الرأي الإعتقاد بأن الرأسمالية مع منحها المواطنين حق المشاركة السياسية إلا أن هذا الحق بات مُفرغاً من محتواه وجوهره، بإعتبار أن الأفراد بشكل عام غير قادرين على تحقيق مصلحة جماعية نظير مشاركتهم السياسية.

و ضمن منظور مُماثل، سبق أنْ جادل (كينيث جي آرو-Arrow)، من خلال دراسته لمعضلة الإختيار الاجتماعي، أنَّ المشكلة لا تكمن في عدم منح المواطنين الفرصة للمشاركة الحقيقية في تحقيق الخير العام، بل أنَّ الناخب نفسه قد لا يتحقق هذا الغرض. إذ قدم (آرو) في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي (نظرية الاستحالة العامة-General Impossibility Theorem)، والتي تمت صياغتها لأول مرة في كتابه المعنون (الاختيار الاجتماعي والقيم الفردية)⁽³³⁾، وكان قد حصل (آرو) على جائزة نوبيل للاقتصاد في عام 1972 تقديرًا لعمله في النظرية. كانت نظريته إمتداداً لنظرية الإختيار العقلاني التي تحاول تفسير السلوك السياسي على أنه السعي العقلاني للمصلحة الذاتية الفردية. وقد تسائل (آرو) عند مناقشته لما أسماه بـ(مفارة التصويت)****: هل من الممكن رسمياً بناء إجراء منطقي للانتقال الفعال من مجموعة من الأذواق الفردية المعروفة إلى نفط القرار الاجتماعي المترافق مع الأذواق الفردية والمتوافق مع بعض الشروط العامة والخاصة للقبول؟. وكانت إجابتة أنَّ "تصويت الأغلبية ليس إجراءً عقلانياً للترجمة الفعالة مثل هذه التفضيلات الفردية إلى قرارات مجتمعية". وكانت مُحاججته هذه أنه من المستحيل عموماً تقييم الصالح العام من قبل الأفراد، وبهذا الأفتراض تحدى مفهوم "الجمهور" ككيان اجتماعي ذي مغزى وقدر على إنتاج قرارات جماعية. نتيجة لذلك، شكلت (نظرية الاستحالة) تحدياً كبيراً لاقتصاديات الرفاهية في القرن العشرين بإعتبار أنه لا توجد طريقة معقولة لتجمیع تفضیلات الأفراد، فضلاً عن تشکیکها في مدى موضوعية وصول إجراءات القرار الديمقراطي إلى الواقع التمثيلي.

كذلك في نهاية عقد الثمانينات، جادل (جون إليستر-Elster) في كتابه (أحكام سليمان-*Solomonic Judgments*)⁽³⁴⁾، أنَّ الجماعات لا يمكن أن تتصرف بعقلانية. إذ يتطلب السلوك العقلاني تصرفًا يتوافق مع التفضيلات والمعتقدات، بينما تُوضح نظرية الإختيار الاجتماعي أنَّ الجماعات لا يمكن أن يكون لها تفضيلات، حتى من حيث المبدأ، وهذا يعندهم من التصرف بطريقة عقلانية أو غير عقلانية. وكان جوهر فكرة (إليستر) أنَّ العمل السياسي بطبيعته هو عمل فردي، وبالتالي أنَّ المجتمعات لا يمكنها تشكيل التفضيلات، وجمع المعلومات، وإتخاذ القرارات، وتتنفيذها بطرق تتشابه بشكل صارم أو على الأقل تقرباً مع الإختيار الفردي العقلاني. مع ذلك، لم يقبل (إليستر) التنفيذ المطلق لإمكانية العقلانية الجماعية، وأوضح أنَّ الجماعات، وكذلك الأفراد، يمكنهم استخدام الإختيار العشوائي كأدلة لتسهيل سلوك أكثر عقلانية.

وعلى حد زعمه، يمكن حل هذا التناقض، ما بين العقلانية الجماعية من عدمها لدى الأفراد، من خلال أن لا تكون التفضيلات الجماعية غير متصورة. بمعنى، أنه يجب أن يكون لدى الجماعات على الأقل تصورات متقاربة لفضيلاتهم.

إذا، يمكن القول أن الكتابات أعلاه كانت ت نحو بإتجاه التعميم لفكرة أن ما يعوق الوصول إلى تفضيلات جماعية تتحقق الصالح العام من خلال المشاركة السياسية إنما بسبب طغيان حقيقة بدائية تمثل في أن الأفراد من خلال تصوitemهم الإنتخابي، بإعتباره أحد أهم صور المشاركة السياسية، يعطون الأولوية لمصالحهم الخاصة تعبيراً عن النوازع الأنانية الكامنة فيهم ويعني كل فرد لتحقيق منفعته بدلاً من المنفعة العامة، وأن غالبية الأفراد يستهدفون من وراء تصوitemهم اختيار مرشح مفضل على أسس غير عقلانية. وهذه الفكرة شاركهم فيها علماء آخرون من خلال الدراسات التي أجروها. لنأخذ على سبيل المثال نموذج الناخبين لكل من (آلان ميلتزير- *Meltzer*) و(سكوت ريتشارد- *Richard*). إذ ينص النموذج، بعد تجريبه من أبسط صوره، على أن قرار أي حكومة بشأن معدل الضريبة يعتمد على موقف الناخب المتوسط من توزيع الدخل. نظراً لأن توزيعات الدخل غالباً ما تكون منحرفة لليمين (*Right-Skewed*) أو متحازة للأغنياء، فإن الناخب المتوسط سيُبدي مشاركة أوسع لتحقيق وضع معدل ضرائب أعلى على الأثرياء تحسيناً لمنافع إعادة التوزيع في ظل الديمقراطية⁽³⁵⁾. وهذا يدل على أن الناخب يُبدي مشاركة أوسع على أساس الإعتقد أن هناك منفعة شخصية ستحقق له من وراء مشاركته، ما يُغيب صورة الصالح العام كدافع ومحفز لهذه المشاركة. مع ذلك، يمكن لهذا النموذج أن يكون "حمل أوجه" ويقدم حقائق ملتوية. فعوضاً عن فهم النتيجة بالصورة أعلاه، يمكن أيضاً أن تفهم على أن هذه المشاركة ستتحقق خياراً إجتماعياً على أساس التشابه في حوافز التصويت ما يدفعهم إلى اختيار تفضيلات متماثلة وهو ما يحقق مصلحة مشتركة لجميع الناخبين.

حقيقة أخرى تم التوصل إليها من خلال المنهج المقارن تعطي صورة عن نوعية المشاركة السياسية في الأنظمة الإستبدادية، رغم محدوديتها وعدم إستيفائها الكامل لشروط النزاهة أو تمثيلها الكامل للمجتمع، إلا أنها قد تتوافق مع ما تم ذكره من حيث أنها تكون أيضاً مدفوعة بعوامل فردية أو مصالح خاصة وربما تتطابق بشكل كبير مع ما موجود في الأنظمة الإنتخابية الحرة. وهذه الظاهرة يمكن أن توجد في الأنظمة الإستبدادية الإنتخابية (*Electoral Authoritarian Regimes*) والتي تختلف جزئياً عن الأنظمة السلطوية المتشددة التي تفتقر للإنتخابات أو لا تؤمن بها أصلاً.

ومن المعلوم أنّ هذه الأنظمة تُصنف بـأكّها أنظمة هجينة (*Hybrid Regimes*), أي تجمع ما بين بعض خصائص الإستبداد السياسي وبعض مظاهر الديمقراطية مثل التعددية والإنتخابات. وهذه الأنظمة، التي توجد فيها مراكز قوة متعددة لكن دون سيطرة واضحة لمركز مُحدد، تسمح للأحزاب بالتنافس بشكل قانوني في الإنتخابات التشريعية نظراً لعدم إمتلاك طرف سياسي مُعين إحتكاراً مطلقاً للسلطة، بحيث تكون هذه الإنتخابات إحدى الوسائل المعتمدة لإدارة علاقات القوة بين المتنافسين على حد رأي (أندرياس شيلدر-*Schedler*)⁽³⁶⁾، و(ستيفن ليفيتكتسي-*Levitsky*-*Way*) (لوكان وي-*Way*)⁽³⁷⁾. مع ذلك، نجد أنّ الكثير من الممارسات والإجراءات في هذه النظم تتم وفقاً لعلاقات القوة والقهر المادي بعيداً عن المجال القانوني والدستوري.

وعلى الرغم من أنّ القواعد الانتخابية في هذه الأنظمة مثل الرمال المتحركة، بمعنى أنها غير مستقرة لتنطبق على الجميع، ونزاهة الانتخابات تبدو مفقودة مع غياب شبه تام لمبدأ تكافؤ الفرص، إلا أنّ دراسة (تيرينس تيو-*Teo*）， زعمت أنّ المنافسة بين نخب الحزب الحاكم والمعارضة والرغبة في الفوز بالانتخابات من خلال كسب الجمهور تولد ضغوطاً على الحزب الحاكم لإعادة توزيع الثروات، مما يقلل بدوره من عدم المساواة في الدخل. وباستخدام مجموعة بيانات من الأنظمة الإستبدادية من عام 1960 إلى عام 2016، وجدت الدراسة أنّ الدول السلطوية الانتخابية لديها مستويات أقل من عدم المساواة في الدخل مقارنة بالأنظمة غير المشابهة لها، وأنّ ما كان يُحفز الأفراد للمشاركة في الإنتخابات وإختيار الحزب الحاكم هو الوعد بتحقيق إعادة توزيع أفضل للدخل⁽³⁸⁾. وهذه نتيجة قوية تؤكد أنّ المشاركة السياسية، بإعتبارها أحد دعائم المواطنة الحقة وفقاً للنموذج الجمهوري الأثيني، تكاد تتماثل في دوافعها وдинاميaka ما بين النظم الديمقراطية والنظم السلطوية الانتخابية، وهي الرغبة في تحقيق منفعة خاصة، ما قد يعطي الإنطباع أنّ هذه المشاركة مليئة بالشغرات ومحفزة بالأناقية الفردية.

2. المشاركة السياسية مدخل لتحقيق الصالح العام:

على أساس ما تم ذكره، بدت المشاركة السياسية قاصرة في غرضها الوظيفي عن تحقيق الصالح العام، وأنّ ثمة فجوة كبيرة ما بين تفضيلات الأفراد الخاصة والتفضيلات الجماعية. مع ذلك، من غير المتوقع أن نُسلم بسهولة أنّ المشاركة السياسية فقدت مغزاها أو ما عادت تحقق الغرض الأساسي لها. إذ بيّنت لنا دراسات أخرى حقيقة أنّ توقعات المواطن بخصوص نوايا الآخرين الصالحة يمكن أن تخلق سلوكاً جماعياً قائماً على أساس الشعور بالمصلحة المشتركة والخير العام. وبهذا، يمكن أن يكون هذا الإفتراض كافياً في ردم هذه الفجوة حول دافعية الجمهور من المشاركة السياسية.

إذ أوضحت دراسة (غوردون تالوك—*Tullock*) النقدية لنظرية (الاستحالة—*Impossibility*)، أنه عندما يتم افتراض نوع بسيط ومحتمل من الاعتماد المتبادل بين وظائف التفضيل للأفراد المختارين، تصبح المشكلة غير ذات أهمية إذا كان عدد الناخبين كبيراً. ونظراً لأن معظم الحالات التي تتطلب تجميع التفضيلات تتضمن أعداداً كبيرة من الأشخاص،Unde، نادرًا ما تكون مشكلة (آرو) عن التفضيلات والختار الجماعي مسألة مزعجة. بهذه الصورة، بين (تالوك) مع أن تصويت الأغلبية سيكون دائماً خاصاً لفارق التصويت، لكن هذا ليس له أهمية كبيرة. صحيح أن التصويت بالأغلبية لن ينتج إجابة "كاملة"، لكن الإجابة التي ينتج عنها لن تكون "أسوأ" بشكل ملحوظ مما لو لم تكن مفارقة التصويت موجودة. كذلك، أن أي عملية اختيار تنطوي على أعداد كبيرة من الأشخاص ستخضع بالتأكيد لعيوب طفيفة لا حصر لها مما يؤدي إلى أن النتيجة، إذا تم تدقيق النظر فيها بتفاصيل كافية، قد تشهد إنحرافاً، ومع ذلك، قد يكون الإنحراف صغيراً جداً بحيث لا يحدث فرقاً عملياً⁽³⁹⁾. بمعنى آخر، أكد (تالوك) أن تصويت الأفراد مع إنحرافاته يمكن أن يحقق خياراً جماعياً.

أيضاً ضمن سياق الدفع عن إمكانية تشكيل الأفراد لفضائل جماعية، أكدت دراسة (أكيم غويرس—*Goerres*) للعوامل التفسيرية لقاعدة التصويت باستخدام المسح الاجتماعي لـ(21) دولة أوروبية والتي نشرها في فصلية العلوم السياسية الألمانية (*Politische Vierteljahresschrift*)، على أن مشاركة الأفراد سياسياً في الانتخابات وبنجاح يتم تحفيزها من خلال معايير هي: التكامل الاجتماعي، المدى والجودة التي يتم بها دمج الفرد في سياقات اجتماعية معينة، الثقة الاجتماعية والتي تعني الرغبة العامة في التعاون مع الآخرين، شعور الأفراد بضرورة تقديم الدعم السياسي للنظام والحفاظ عليه، ومراقبة الامتنال: أي إدراك الفرد لدعم الآخرين إجتماعياً للنظام السياسي⁽⁴⁰⁾.

كذلك حاججت دراسة (جون شولز—*Scholz*) و(مارك لايبل—*Lubell*—*Trust*) عن الثقة، أن الامتنال للقوانين يسهم في إيجاد الحلول التعاونية لمشاكل العمل الجماعي للحكم، وأن الإستدلال على الثقة يمكن تحقيقه إذا تم استيفاء شرطين. أولاً، يجب أن يكون الامتنال للقوانين مشروعًا بمستويات الثقة في مجالات قانونية محددة. ثانياً، يجب أن تعكس ثقة المواطن في الحكومة وثقته في رغبة المواطنين الآخرين في الانصياع للقانون التكاليف والفوائد المرتبطة بطاعة القوانين. إن الثقة في الحكومة والمواطنين الآخرين، على حد رأيهما، تزيد من مستويات الامتنال للقوانين بشكل أكثر من المتوقع⁽⁴¹⁾.

علاوة على ذلك، يؤدي النظام التعليمي في النظم الديمقراطية التي تعتمد على المشاركة السياسية دوراً محورياً في تعظيم ميزة إتخاذ القرارات لصالح المجتمع. إذ يحمل التعليم بطبيعته في النظم الحرة وظيفة تقاد

تتطابق مع النظم الإستبدادية، مع اختلاف المخرجات، من ناحية أنه يعزز لدى المتعلمين الإنطباعات السياسية ويغرس الاعتقاد بأن الديمقراطية مرغوبة وهي نظام حكم أفضل من غيرها، وهذا يمكن أن يجعل الديمقراطية أكثر إستقراراً، وأنّ السكان الأفضل تعليماً هم الأكثر إحتمالاً لدعم الديمقراطية. لكنه من ناحية أكثر أهمية، يمكن للتعليم في تلك الأنظمة أن يُسهم نوعياً في ردم الفجوة الكامنة بين المصلحة الخاصة والصالح العام. إذ تفترض حجة الصالح العام المعيارية للتعليم أن الأشخاص الأكثر تعليماً يميلون إلى إتخاذ القرارات بأنفسهم ولأنفسهم، وأن التعليم يُرود المتلقين بالمعرفة الأساسية والكافية لاحتساب الكلفة والربح في كثير من مناطي الحياة⁽⁴²⁾. وبالتالي يُنصح المشاركة والإختيار السياسي تنطوي على تفضيلات تُخضع لحسابات المنفعة والكلفة، وأنّ الفرد في قراراته هذه سيميل إلى أن تكون إختياراته وفضائلاته متوافقة مع تفضيلات الآخرين التي تحقق لهم جميعاً منافع مُتبادلة.

تجدر الإشارة أيضاً، أنّ (حنا أرن特-Arendt) عندما طرحت مفهومها عن المواطنة باعتبارها تربياً لمشكلة الوحدة (Loneliness)، التي تُعرض الحياة السياسية الحديثة للإستبداد كون هذه الوحدة تجعل الأفراد المعاصرين عرضة للهيمنة الشمولية، أرادت بذلك التنبيه إلى مضار تفضيل الأفراد لصالحهم الخاصة والذي سيؤدي حتماً إلى خلق حالة العزلة في المجتمع السياسي. لهذا، أصررت (أرن特) على أن فكرة المواطنة تنطوي على أكثر من مجرد حماية الحق في متابعة المصالح الفردية، بل تهدف بدلًا من ذلك إلى إعادة الأفراد إلى المجال العام حيث يمكن أن يظهروا لبعضهم البعض في كمال إنسانيتهم⁽⁴³⁾.

ومع إقرارنا بحقيقة أنّ المواطنة في النظم الديمقراطية بإرتباطها تطبيقياً بالمشاركة السياسية، تتعرض لتحديات قد تتنوع عن هذا المفهوم الكثير من إشتراطاته ومتطلباته التي تعكس معناه الحقيقي، لا ينبغي أن نتجاهل عن حقيقة ماثلة أمامنا وهي أنّ المشاركة السياسية والمجتمعية في النظم الديمقراطية ليست على درجة واحدة، وهذه البديهيّة قد تكون هي الإجابة المقنعة للتساؤل الذي طرّه البعض: لماذا تنجح بعض الحكومات الديمقراطية ويفشل البعض الآخر؟. إذ أن نجاح بعض الديمقراطيات يرتبط إلى حد كبير بفاعلية المشاركة السياسية من قبل الجمهور. لهذا نجد أنّ بعض البلدان حققت المشاركة السياسية فيها منافع إجتماعية أفضل من غيرها من ناحية إقرار قوانين وتبني تجارب تستهدف تحقيق مساواة أكبر وتوزيع أفضل للموارد، غالباً ما يكون للمجتمع المدني، ككيان موازي للدولة وتعبير حي عن ديناميكية إجتماعية، دوراً حيوياً في إنجاح مثل هكذا تجارب.

لقد قدم إستاذ السياسات في جامعة هارفرد (روبرت بوتنام-Putnam) بداية عقد التسعينيات، في كتاب حظي باهتمام صانعي السياسة والنشطاء المدنيين في الولايات المتحدة والعالم، أدلة تجريبية على

أهمية "المجتمع المدني" في تطوير المؤسسات الناجحة. إذ إنّ ترتكيزه على تحليل التجربة التي اعتمدتها إيطاليا منذ 1970، عندما أنشأت حكومات جديدة لكل منطقة من مناطقها مع منحها سلطات تشريعية محلية. وبعد قضاء عقدين من الزمن في تحليل فاعلية هذه الحكومات في مجالات مثل الزراعة والإسكان والخدمات الصحية، كشفت دراسة (بوتنيام) عن أمراً من الترابط والثقة والتعاون التي تسهل الحكم الرشيد والازدهار الاقتصادي. وأنّ رأس المال الاجتماعي، وهي السياسات والعادات والتقاليد التي يتطورها المواطنون ويلتزموا بها طواعية وتعكس علاقة الثقافة المدنية بالحياة السياسية، كان له دورٌ رئيس في نجاح هذه التجربة⁽⁴⁴⁾.

الحقائق أعلاه، لا يُراد بها أن تكون دفاعاً صلباً عن فكرة أنّ المشاركة السياسية في النظم الديموقратية تبدو خالية من العيوب أو أنها تمتاز بفاعلية إجتماعية تعكس بمنتهى النقاء الحقيقة الفلسفية أنّ الشعوب هي مصدر السلطات، بقدر ما إستهدفت التركيز على المجادلة العلمية بخصوص أنّ المشاركة السياسية يمكن أن تكون مدخلاً لتحقيق الصالح العام، رغم أن تفضيلات الأفراد تتسم بالأناية والشخصية، إلا أنه من خلال التربية المدنية لقيم المواطنة الحقة يمكن لهذه التفضيلات أن تتحقق خياراً إجتماعياً ينحو بإتجاه خدمة الصالح العام.

الخاتمة

Conclusion

تفق جميماً على أنّ المواطنة الصالحة كتطبيق عملي أو حقيقة إجتماعية- سياسية وليس كفكرة فلسفية، لا يمكن أن توجد في النظم أو الدول من تلقاء ذاتها بل هي عملية بناء تخضع لشروط التربية المدنية- السياسية والتنشئة الإجتماعية. وإن كانت المواطنة هي الحجر الأساس في البناء الإجتماعي بتركيزها على الواجبات الأخلاقية التي يفترض أن يتحلى بها الفرد في سلوكه تجاه السلطة وبقية الأفراد في المجتمع، من الواجب أن نعي جيداً أنّ هذه المواطنة مثلما هي نتاج قيمي للنظام السياسي، تعكس أيضاً حقيقة أنها عملية تكاملية للبناء والإعداد التربوي. فمن جهة يفترض بالنظام السياسي باعتباره المعبر عن المجتمع الكلي أن يتولى جهود بناء هوية وطنية قائمة على أساس ترسیخ وغرس قيم ومثل أخلاقية وإجتماعية وأن تكون عملية الإعداد هذه مضمونة في أصل النظام التعليمي وأن يتبنى سياسات، ثقافية وتربوية، تُسهم إلى حد كبير في توفير الشروط الأساسية لإعداد مواطن صحيح يحمل قيم المجتمع الذي ينتمي إليه.

ومن جانب آخر، ومن أجل إكمال عملية البناء، يفترض بالمواطن أن يؤدي دوراً إيجابياً في المجتمع من خلال المشاركة الفاعلة في الشؤون العامة والتي تستهدف تحقيق الصالح العام. صحيح أنّ الأفراد مدفوعين

بالرغبة وراء مصالحهم الأنانية الضيقة، إلا أن وجود قوانين تكفل العدل والمساواة في التعامل مع المواطنين دون تمييز يمكن أن تكون عوناً كبيراً في خلق درجة عالية من التشابه في التفضيلات الإجتماعية بين الأفراد ما يؤدي بدوره إلى أن تكون عمليات الإختيار الإجتماعي رغم عيوبها وبعض أخطائها الطفيفة معبرة قدر الإمكان عن الصالح العام وليس المصالح الفردية.

ويتبين من الكلمات أعلاه، أنّ النظام السياسي يتولى دوراً محورياً في عملية البناء هذه. إذ يمكن أن يكون مساهمًا فعالاً مثلما يمكن أن يتحول إلى أداة قمع وتنكيل، ولا يعني هذا أن المواطنين يتبنون أدواراً سلبية تجاه السلطة العليا وأن المبادرة تقع بيد النظام دون غيره، بل لأن مکمن السلطة موجود في النظام السياسي وصلاحها أو فسادها يعكس بدوره على المواطنين. علاوة على ذلك، أنّ الحقيقة التاريخية المستمدة من نظرية (العقد الإجتماعي)، رغم التغييرات التي طرأت عليها من حيث التطبيق، تؤكد لنا أن هناك أدواراً محددة لكل من الفرد والحاكم والحفاظ على توازن المجتمع هو من خلال إحترام كل طرف لالتزاماته.

ومثلما أن السلطة يفترض أن تلتزم بحماية قيم المجتمع التي يؤمن بها، ينبغي على الأفراد أن يؤدوا واجباتهم كمواطنين من خلال المشاركة الفاعلة في الشؤون العامة التي تضمن لهم حقوقهم الأساسية وتحقق إنحراف السلطة التي، في حال تخلي الأفراد عن واجبهم في المشاركة الصحيحة، ستذهب بعيداً عن أصل العقد الإجتماعي.

Endnotes

- (1) William Safran, *Citizenship and Nationality in Democratic Systems: Approaches to Defining and Acquiring Membership in the Political Community*, *International Political Science Review / Revue internationale de science politique*, Volume (18), Issue (3), July 1997, P 313.
 - (2) Gabriel A. Almond and Sidney Verba (Editors), *The Civic Culture Revisited: An Analytic Study*, Little & Brown, Boston, 1980.
 - (3) Roger M. Smith, *Citizenship: Political*, In: Neil J. Smelser and Paul B. Baltes (Editors), *International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences*, Elsevier Ltd, 2001, PP 1857 – 1860.
 - (4) Andrew Lintott, *Aristotle and Democracy*, *The Classical Quarterly*, New Series, Vol. 42, No. 1, 1992, P 115.
 - (5) *Ibid*, P 120.
 - (6) Philip J. Kain, *Rousseau, the General Will, and Individual Liberty*, *History of Philosophy Quarterly*, Vol. 7, No. 3, July 1990, P 316.
 - (7) Michael Walzer, *Citizenship*, In: Terence Ball, James Farr and Russel L. Hanson, *Political Innovation and Conceptual Change*, Cambridge University Press, London, 1989, P 211.
 - (8) *Ibid*, P 215.
 - (9) John Greville Pocock, *The Ideal of Citizenship since Classical Times*, In: Ronald Beiner (Editor), *Theorizing Citizenship*, State University of New York Press, Albany, 1995, P 37.
 - (10) Engin F. Isin, *Citizenship in flux: The figure of the activist citizen*, *Subjectivity Journal*, Vol. 29, No. 1, 2009, P 371.
 - (11) Seymour Martin Lipset, *Some Social Requisites of Democracy: Economic Development and Political Legitimacy*, *The American Political Science Review*, Vol. 53, No. 1, March 1959, PP 69 – 105.
 - (12) Robert D. Putnam, Robert Leonardi and Raffaella Y. Nanetti, *Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy*, Princeton University Press, New Jersey, 1993.
 - (13) Jan Teorell, *Political participation and three theories of democracy: A research inventory and agenda*, *european Journal of Political Research*, Vol. 45, No. 5, August 2005, PP 787 – 810.
 - (14) Carles Boix and Daniel N. Posner, *Social Capital: Explaining Its Origins and Effects on Government Performance*, *British Journal of Political Science*, vol. 28, No. 4, October 1998, P 686.
 - (15) Peter Kotzian, *Good Governance and Norms of Citizenship: An Investigation into the System- and Individual-Level Determinants of*

Attachment to Civic Norms, The American Journal of Economics and Sociology, Vol. 73, No. 1, January, 2014, PP 60 – 61.

- (16) *Gabriel A. Almond and Sidney Verba, The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations, Center for International Studies, Princeton University, 1963, PP 214 – 229.*
- (17) *Russel J. Dalton, Citizenship Norms and the Expansion of Political Participation, Political Studies, Vol. 56, No. 1, 2008, P 78.*
- (18) *Jon Elster, Social Norms and Economic Theory, The Journal of Economic Perspectives, Vol. 3, No. 4, Autumn 1989, PP 99 – 117.*
- (19) *Murray Print and Chuanbao Tan (Editors), Educating “Good” Citizens in a Globalising World for the Twenty-First Century, Sense Publishers, Rotterdam, 2015, PP 155 - 160.*
- (20) *John Boli, New Citizens for a New Society: The Institutional Origins of Mass Schooling in Sweden, Elsevier Ltd, 1989.*
- (21) *Leandros Fischer, Gramscian perspectives on citizenship: snapshots from the experience of regional migrants in the Republic of Cyprus, Citizenship Studies, Vol. 24, No. 8, 2020, P 963.*
- (22) *Marta Nunes da Costa, European Citizenship – Meanings and Practices of an (Almost Failed) Democratic Project, The European Consortium for Political Research, September 2013, At: <https://bit.ly/3vHjRsz>*
- (23) *Pawel Rudnicki, Citizenship and adult education under totalitarian regimes: The People's Republic of Poland, In: Barry J. Hake and Françoise F. Laot, The Social Question and Adult Education: European Perspectives in the 19th and 20th Centuries, Frankfurt am Main, Peter Lang, Berlin, 2009, PP 196 – 197.*
- (1937–1891) (Antonio Gramsci) *** إرتبط هذا المصطلح بالفکر الإيطالي الماركسي (انطونيو غرامشي)

رغم أنه لم يعاصر ظهور هذه النظرية.

- (24) *Alex Williams, Political Hegemony and Social Complexity: Mechanisms of Power after Gramsci, Palgrave Macmillan, London, 2020, PP 87 – 112.*
- (25) *Adam David Morton, Social Forces in the Struggle over Hegemony: Neo-Gramscian Perspectives in International Political Economy, Rethinking Marxism: A Journal of Economics, Culture and Society, Volume (15), Issue (2), April 2003, PP 153 – 179.*
- (26) *Bruce Grelle, Hegemony and The Universalization of Moral Ideas: Gramsci's Importance for Comparative Religious Ethics, Soundings: An Interdisciplinary Journal, Vol. 78, No. 3/4, Winter 1995, P 524.*
- (27) *Richard Howson and Kylie Smith, Hegemony and the Operation of Consensus and Coercion, In: Richard Howson and Kylie Smith (Editors),*

Hegemony: Studies in Consensus and Coercion, Routledge, New York & London, 2008, PP 5 – 10.

- (28) *John R. Lott, Why Is Education Publicly Provided?: A Critical Survey*, Cato Journal, vol. 7, No. 2, Fall 1987, PP 475 – 501.
- (29) *Thomas Sowell, The Vision of the Anointed: Self-Congratulation as a Basis for Social Policy*, Basic Books, New York, 1995.
- (30) *Gabriel A. Almond and Sidney Verba, The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations*, Op.cit, PP 180 – 213.
- (31) *Bryan S. Turner, Citizenship and Capitalism: The Debate over Reformism*, Routledge, London & New York, 2015.
- (32) *Kathryn Dean, Capitalism and Citizenship: The Impossible Partnership*, Routledge, London & New York, 2003, PP 1 – 2.
- (33) *Kenneth J. Arrow, social Choice and Individual Values*, John Wiley and Sons, Inc., New York, 1951.

**** (مفارة التصويت-*Paradox of Voting*)، تنص على أنه بالنسبة للناخب العقلاني الذي يهتم بمصالحه الذاتية، فإن تكاليف التصويت عادة ما تتجاوز الفوائد المتوقعة، أي أن الفوائد المتوقعة من التصويت أقل من التكاليف، باعتبار أن الناخرين يصوتون لتفضيلهم المرشح بدلاً من التأثير على نتيجة الانتخابات، أو أن الناخرين يمارسون درجة معينة من الإيثار المرشح ما دون أدنى اعتبار مصالح المجموعة، أو أن المفارقة تتجاهل الفوائد الجانبية المرتبطة بالتصويت إلى جانب تجاهلها مُخرجات الانتخابات. هذه المقوله بالإختصار تشير إلى المشكلة في إتخاذ القرار الجماعي من قبل الأفراد المترافقين بمصالح ذاتية. للمزيد يمكن الرجوع إلى:

, *Voting Paradoxes and Group and Dominique Lepelley William V. Gehrlein Coherence: The Condorcet Efficiency of Voting Rules*, Springer Publishers, Berlin, 2011.

- (34) *Jon Elster, Solomonic Judgments*, Cambridge University Press, New York, 1989.
- (35) *Allan H. Meltzer and Scott F. Richard, A Rational Theory of the Size of Government*, Journal of Political Economy, Vol. 89, No. 5, October 1981, PP 914 – 927.
- (36) *Andreas Schedler, Electoral Authoritarianism: The Dynamics of Unfree Competition*, Lynne Rienner Publishers, Boulder, Colorado, 2006.
- (37) *Steven Levitsky and Lucan Way, Competitive Authoritarianism: Hybrid Regimes After the Cold War*, Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2010.
- (38) *Terence K. Teo, Inequality under Authoritarian Rule*, Government and Opposition Journal, Vol. 26, No. 2, April 2021, PP 201 – 225.
- (39) *Gordon Tullock, The General Irrelevance of the General Impossibility Theorem*, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 81, No. 2, May 1967, PP 256 – 270.

-
- (40) Achim Goerres, *Die soziale Norm der Wahlbeteiligung : Eine international vergleichende Analyse für Europa*, Politische Vierteljahresschrift: German Political Science Quarterly, Vol. 51, No. 2, 2010, PP 275 – 296.
 - (41) John T. Scholz and Mark Lubell, *Trust and Taxpaying: Testing the Heuristic Approach to Collective Action*, American Journal of Political Science, Vol. 42, No. 2, April 1998, PP 398 – 417.
 - (42) Elchanan Cohn, *The Economics of Education*, Revised Edition, Ballinger Publishing co, Cambridge, Massuchetes, 1979, P 206.
 - (43) Jennifer Gaffney, *Another Origin of Totalitarianism: Arendt on the Loneliness of Liberal Citizens*, Journal of the British Society for Phenomenology, Vol. 47, No. 1, 2016, P 2.
 - (44) Robert D. Putnam, Robert Leonardi and Raffaella Y. Nanetti, *Making Democracy Work*, Op.cit.

المصادر**References****First: Encyclopedias:**

- I. Roger M. Smith, *Citizenship: Political*, In: Neil J. Smelser and Paul B. Baltes (Editors), *International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences*, Elsevier Ltd, 2001.

Second: Books:

- I. Alex Williams, *Political Hegemony and Social Complexity: Mechanisms of Power after Gramsci*, Palgrave Macmillan, London, 2020.
- II. Andreas Schedler, *Electoral Authoritarianism: The Dynamics of Unfree Competition*, Lynne Rienner Publishers, Boulder, Colorado, 2006.
- III. Bryan S. Turner, *Citizenship and Capitalism: The Debate over Reformism*, Routledge, London & New York, 2015.
- IV. Elchanan Cohn, *The Economics of Education*, Revised Edition, Ballinger Publishing co, Cambridge, Massuchetes, 1979.
- V. Gabriel A. Almond and Sidney Verba (Editors), *The Civic Culture Revisited: An Analytic Study*, Little & Brown, Boston, 1980.
- VI. Gabriel A. Almond and Sidney Verba, *The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations*, Center for International Studies, Princeton University, 1963.
- VII. John Boli, *New Citizens for a New Society: The Institutional Origins of Mass Schooling in Sweden*, Elsevier Ltd, 1989.
- VIII. John Greville Pocock, *The Ideal of Citizenship since Classical Times*, In: Ronald Beiner (Editor), *Theorizing Citizenship*, State University of New York Press, Albany, 1995.
- IX. Jon Elster, *Solomonic Judgments*, Cambridge University Press, New York, 1989.
- X. Kathryn Dean, *Capitalism and Citizenship: The Impossible Partnership*, Routledge, London & New York, 2003.
- XI. Kenneth J. Arrow, *social Choice and Individual Values*, John Wiley and Sons, Inc., New York, 1951.
- XII. Michael Walzer, *Citizenship*, In: Terence Ball, James Farr and Russel L. Hanson, *Political Innovation and Conceptual Change*, Cambridge University Press, London, 1989.

- XIII. Murray Print and Chuanbao Tan (Editors), *Educating “Good” Citizens in a Globalising World for the Twenty-First Century*, Sense Publishers, Rotterdam, 2015.
- XIV. Paweł Rudnicki, *Citizenship and adult education under totalitarian regimes: The People's Republic of Poland*, In: Barry J. Hake and Françoise F. Laot, *The Social Question and Adult Education: European Perspectives in the 19th and 20th Centuries*, Frankfurt am Main, Peter Lang, Berlin, 2009.
- XV. Richard Howson and Kylie Smith, *Hegemony and the Operation of Consensus and Coercion*, In: Richard Howson and Kylie Smith (Editors), *Hegemony: Studies in Consensus and Coercion*, Routledge, New York & London, 2008
- XVI. Robert D. Putnam, Robert Leonardi and Raffaella Y. Nanetti, *Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy*, Princeton University Press, New Jersey, 1993.
- XVII. Steven Levitsky and Lucan Way, *Competitive Authoritarianism: Hybrid Regimes After the Cold War*, Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2010.
- XVIII. Thomas Sowell, *The Vision of the Anointed: Self-Congratulation as a Basis for Social Policy*, Basic Books, New York, 1995.
- XIX. William V. Gehrlein and Dominique Lepelley, *Voting Paradoxes and Group Coherence: The Condorcet Efficiency of Voting Rules*, Springer Publishers, Berlin, 2011.

Third: Periodicals.

- I. Achim Goerres, *Die soziale Norm der Wahlbeteiligung : Eine international vergleichende Analyse für Europa*, Politische Vierteljahrsschrift: German Political Science Quarterly, Vol. 51, No. 2, 2010.
- II. Adam David Morton, *Social Forces in the Struggle over Hegemony: Neo-Gramscian Perspectives in International Political Economy*, Rethinking Marxism: A Journal of Economics, Culture and Society, Volume (15), Issue (2), April 2003.
- III. Allan H. Meltzer and Scott F. Richard, *A Rational Theory of the Size of Government*, Journal of Political Economy, Vol. 89, No. 5, October 1981.
- IV. Andrew Lintott, *Aristotle and Democracy*, The Classical Quarterly, New Series, Vol. 42, No. 1, 1992.
- V. Bruce Grelle, *Hegemony and The Universalization of Moral Ideas: Gramsci's Importance for Comparative Religious Ethics*, Soundings: An Interdisciplinary Journal, Vol. 78, No. 3/4, Winter 1995.

- VI. *Carles Boix and Daniel N. Posner, Social Capital: Explaining Its Origins and Effects on Government Performance, British Journal of Political Science, vol. 28, No. 4, October 1998.*
- VII. *Engin F. Isin, Citizenship in flux: The figure of the activist citizen, Subjectivity Journal, Vol. 29, No. 1, 2009.*
- VIII. *Gordon Tullock, The General Irrelevance of the General Impossibility Theorem, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 81, No. 2, May 1967.*
- IX. *Jan Teorell, Political participation and three theories of democracy: A research inventory and agenda, european Journal of Political Research, Vol. 45, No. 5, August 2005.*
- X. *Jennifer Gaffney, Another Origin of Totalitarianism: Arendt on the Loneliness of Liberal Citizens, Journal of the British Society for Phenomenology, Vol. 47, No. 1, 2016.*
- XI. *John R. Lott, Why Is Education Publicly Provided?: A Critical Survey, Cato Journal, vol. 7, No. 2, Fall 1987.*
- XII. *John T. Scholz and Mark Lubell, Trust and Taxpaying: Testing the Heuristic Approach to Collective Action, American Journal of Political Science, Vol. 42, No. 2, April 1998.*
- XIII. *Jon Elster, Social Norms and Economic Theory, The Journal of Economic Perspectives, Vol. 3, No. 4, Autumn 1989.*
- XIV. *Leandros Fischer, Gramscian perspectives on citizenship: snapshots from the experience of regional migrants in the Republic of Cyprus, Citizenship Studies, Vol. 24, No. 8.*
- XV. *Peter Kotzian, Good Governance and Norms of Citizenship: An Investigation into the System- and Individual-Level Determinants of Attachment to Civic Norms, The American Journal of Economics and Sociology, Vol. 73, No. 1, January, 2014.*
- XVI. *Philip J. Kain, Rousseau, the General Will, and Individual Liberty, History of Philosophy Quarterly, Vol. 7, No. 3, July 1990.*
- XVII. *Russel J. Dalton, Citizenship Norms and the Expansion of Political Participation, Political Studies, Vol. 56, No. 1, 2008.*
- XVIII. *Seymour Martin Lipset, Some Social Requisites of Democracy: Economic Development and Political Legitimacy, The American Political Science Review, Vol. 53, No. 1, March 1959.*
- XIX. *Terence K. Teo, Inequality under Authoritarian Rule, Government and Opposition Journal, Vol. 26, No. 2, April 2021.*

XX. William Safran, *Citizenship and Nationality in Democratic Systems: Approaches to Defining and Acquiring Membership in the Political Community*, *International Political Science Review / Revue internationale de science politique*, Volume (18), Issue (3), July 1997.

Fourth: Websites:

- I. Marta Nunes da Costa, *European Citizenship – Meanings and Practices of an (Almost Failed) Democratic Project*, The European Consortium for Political Research, September 2013, At: <https://bit.ly/3vHjRsz>



The Fourth International Scientific Conference - 2022			
Scientific Research			
No.	The Research Title	Name of the Research	Page
1	<i>Value security and community peace</i>	<i>Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Prof Dr. Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni</i>	1 – 35
2	<i>Active citizenship between the constitution and reality: The Egyptian experience of the Egyptian Constitution 2014 as a model</i>	<i>Prof Dr. Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni</i>	37-56
3	<i>Digital citizenship: A study in concept and dimensions</i>	<i>Prof. Dr. Amal Hindi Gati'h</i>	57-78
4	<i>Distributive justice and its role in building good citizenship and enforcing financial laws</i>	<i>Prof. Dr. Ahmed Khalaf Hussein Al Dakheel</i>	79-107
5	<i>Social legislation and human security in Iraq</i>	<i>Assist. Prof Salam Abd Ali Al abadi Inst. Dr. Falah Hasan Abd Manah</i>	109-141
6	<i>Iraqi citizenship: a study of its concept and how to employ it</i>	<i>Prof. Dr.Hamdiya Salih Dalli Al Jubouri Inst. Dr. Abdul Kareem Ja'far Al Kashfi</i>	143-161
7	<i>Education for digital citizenship</i>	<i>Prof. Dr. Hania Mohamad Ali Fakih</i>	163-176
8	<i>Islamic thought and its impact on the sound civilizational upbringing, an intentional study</i>	<i>Prof. Dr. Abbas Ali Hameed Assistant Prof. Dr Baker Abass Ali</i>	177-202
9	<i>Obstacles to building good citizenship</i>	<i>Assist. Prof Dr. Batool Hussein Alwan</i>	203-222
10	<i>Legislative drafting of the preamble to the Constitution of the Republic of Iraq 2005 and its role in achieving good citizenship</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Ahmed Fadhil Hussein</i>	223-247
11	<i>Global Environmental Citizenship: A Sociopolitical Approach to Confronting Climate Change and Environmental Pollution</i>	<i>Assist. Prof Dr. Shakir Abdul Kareem Fadhil</i>	249-268
12	<i>The dialectic of citizenship, multiple loyalties, and nation-building The Iraqi case is a mode</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Talal Hameed Khalil</i>	269-293
13	<i>Citizenship and political participation: an interpretive approach to the relationship between citizenship and the implementation of the public good</i>	<i>Assist. Prof.Dr. Imad Mu'ayed Jasim Assist. Prof. Dr. Ayman Abd Own Nazal .</i>	295-323
14	<i>The political rights of the acquirer of Iraqi nationality and their impact on enhancing citizenship</i>	<i>Asst. prof. Dr. Balsam Adnan Abdullah</i>	325-342
15	<i>International organizations and the promotion of a culture of citizenship: A study on the role of UNESCO</i>	<i>Assistant Prof. Dr Raed Saleh Ali</i>	343-372

16	<i>International foundation of citizenship Under Private international law</i>	<i>Asst. prof. Dr. Raghad Abdul Ameer Madhloom</i>	373-395
17	<i>The role of international conventions in promoting the concept of citizenship</i>	<i>Prof Assist. Abdul Bassit Abdul Raheem Abbas Inst. Dr . Basim Ghanawe Alwan</i>	397-433
18	<i>Structuring National Identity in post-2003 Iraq</i>	<i>Assis. Prof. Sami Ahmad Saleh</i>	435-470
19	<i>The role of the United Nations in achieving reconciliation</i>	<i>Asst. prof. Dr. Hala ahmad Mohamed aldorry</i>	471-516
20	<i>The legislative policy of objecting to administrative decisions and their impact on the stability and promotion of the principle of good citizenship: an analytical and inferential study within the framework of the effective Iraqi administrative and tax legislation</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Hayder Najeeb Ahmed Al Mufti</i>	517-563
21	<i>The identity of cultural citizenship in light of the digital environment</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Jaffar Hassan Jassem Al-Taie</i>	565-586
22	<i>Balance between the rights and duties of the citizen within the concept of citizenship</i>	<i>Assist. Prof. Dr. Natheer Thabit Mohammed Ali</i>	587-605
23	<i>The importance of laws and legislation for religious sects in achieving good citizenship after 2003</i>	<i>Assist. Prof. Dr. Hussein Qasim Mohammed</i>	607-641
24	<i>Judgment of incident requests in the lawsuit - A comparative study in the Civil Procedures Law-</i>	<i>Inst. Dr. Husam Abdulatlf Assist. Inst. Mustafa Turki Homid</i>	643-683
25	<i>The right to disagree as one of the values of good citizenship</i>	<i>Inst. Dr. Mohammed Kadhim Hashim Assist. Inst. Hayba Abdul majeed Al Sa'eed</i>	685-712
26	<i>The role of international conventions in promoting the principle of citizenship</i>	<i>Inst. Dr. Isma'el Thiyab Khalil</i>	713-738
27	<i>Constitutional protection of the right of citizenship in criminal legislatio</i>	<i>Inst. Dr. As'ad Kadhim Waheesh Inst. Assist. Ali Shabrem Alwan</i>	739-770
28	<i>Iraqi universities and their role in promoting citizenship after 2003</i>	<i>Inst. Dr. Muntaser Hussein Jawad Inst. Dr. Humam Abdul Kadhim Rabih</i>	771-790
29	<i>The role of the state and its institutions in developing the spirit of citizenship – Iraq as Model</i>	<i>Inst. Dr. Zinah Abdulameer Abdulhasan</i>	791- 811
30	<i>The judge's role in enforcing and controlling the reprehensible condition during the Corona pandemic</i>	<i>Inst. Dr. Khalid Mohammed Ali</i>	813-833
31	<i>Automatic compensation for medical accidents And its role in building citizenship</i>	<i>Inst, Hamodi Bakr Hamody</i>	835-866

32	<i>Legal assistance to non-citizens in international private relations under Iraqi law</i>	<i>Assist. Inst. Adnan Younis Mukhaiber Inst. Fadiya Mohammed Ismael</i>	867-888
33	<i>Citizenship rights in the constitution -A comparative study between Iraq and Algeria</i>	<i>Mohammed Saleh Abdul Hay Sabah Mawlidi Bassit</i>	889-909
34	<i>Mechanisms for activating cooperative democracy to build good citizenship in Iraq</i>	<i>Assist Inst.Ali Abbas Obaid</i>	911-927
35	<i>The role of legislative policy in promoting rights and freedoms and its reflection on good citizenship</i>	<i>Inst. Assist. Asra Mohammed Kazim</i>	929-953
36	<i>Citizenship and its role in protecting human rights</i>	<i>Assist. Inst. Muaeed Majeed Hameed</i>	955-971
37	<i>Citizenship and obstacles to achieving gender justice (Iraqi women as a model)</i>	<i>Assist. Inst. Eman Hamooud Sulman</i>	973-990
38	<i>Investing in corporate sponsors</i>	<i>Inst.Assist. Abdul Rahman Ibrahim Ali Al Ghasaiba</i>	991-1015

Issue Word ...

In the name of Allah the Gracious, the Merciful.

Citizenship in many countries, including Iraq, faces great challenges at various levels, legal, political, social, economic and technological. These challenges, collectively or individually, contributed to the weakening or absence of this association with legal, political and social dimensions. Based on that, the idea of holding the Fourth International Scientific Conference of the College of Law and Political Science came under the title: (Legislative Policy in Building Good Citizenship). In order to achieve its goals set through its axes of legal, political, social and economic aspects. In conclusion, the editorial board of the Journal of Legal and Political Sciences of the College of Law and Political Sciences is pleased to spread the seeds of the products and research of this valuable conference among its readers, asking God, the Blessed and Exalted, to be of use to students of science and knowledge.

Journal editorial board

Journal subscription amount per copy

*(30,000) Iraqi Dinar in Iraq
and*

*(50) U.S. Dollar out of Iraq.
Price one copy of the Journal
(30,000) Iraqi Dinars.*

*Express opinions which are contained in the
Journal's point of view and their owners, Do not
necessarily reflect the opinion of the Editorial Board
or the Faculty of Law and Political Science*

*Correspondences
College of Law and Political Science
Diyala University
Diyala – Ba'quba
The intersection of Al-Quds*

*Professor Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi.
Editor*

E-mail : jjps@uodiyala.edu.iq
lawjur.uodiyala@gmail.com
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq

the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page. For the English language: the font type is "New Times Roman, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page.

7. The margins shall be combined sequentially at the end of the research and not connected electronically to the margins' number for the research body.

8. Number of the research or the study pages shall not be more than "20" pages. Publishing fees shall be as follows :

- If the researcher is an instructor or an assistant instructor then the fees shall be "40" thousand dinars.- 60 thousand dinars if the researcher is a professor or an assistant professor, - 75 thousand dinars if he/she is a professor. When the research exceed (20) Pages then (2,500), two thousand five hundred dinars, shall be paid for each additional page. An amount of (6.000), six thousand dinars, shall be paid for each plagiarized copy. While the fees of publishing of a abroad research or study is one hundred US dollars "100 \$".

9. The Journal shall not bear the responsibility for paying the fees of sending the hard copy to the researcher.

10. A brief scientific biography for the researcher shall be attached with the research or the study (a background) with his/her e-mail address.

11. The original copies of researches or studies submitted to Journal shall not be returned to their owners, whether published or not and the copyright shall be of the journal property as it may not be re-published in other scientific journal, only upon a written consent by the editor.

12. Each researcher shall be given a copy of the issue number in which his/ her research is published.

13- Opinions expressed in researches and studies reflect the views of the authors itself and do not necessarily reflect the views of the journal.

Publication Rules

Journal of Juridical and Political Science, a scientific specialized semi-annual refereed journal, approves the original authentic researches and studies, comments on judicial decisions, summaries of masters' theses and dissertations discussed and validated. In addition, making scientific reports for symposia, conferences, displaying new books, within the area of its specialization (Juridical and Political Science), and reviewing them whether provided in Arabic or English languages in accordance with the following rules and regulations:

- 1. The researcher shall undertake that the submitted research or study is authentic, it has never been published before, never been published in any other journal, and free of plagiarism as well.*
 - 2. The researcher shall take in consideration the rules and principles of scientific research (abstract in Arabic, Introduction, body, conclusion or results, margins, sources and references, the abstract shall be in English).*
 - 3. The research or the study shall not be part of a master's thesis or doctoral dissertation for the researcher or part of the book which has already been published except for researches plagiarized from masters' theses or dissertations provided by both the supervisor and the researcher jointly.*
 - 4. Researches shall be printed in four copies of a laser disc CD with an abstract in Arabic which shall not be more than 100 words. The summary shall be translated into English language by the Journal licensed interpreter who shall obtain an amount of (10,000) ten thousand Iraqi dinars for each abstract.*
 - 5-The researches written in English or French languages shall be certified by legal offices of translation which shall be responsible for language safety.*
 - 6. Researches shall be printed according to specified sizes and types as follows:*
- For the Arabic language : the font type is "Traditional Arabic, Bold, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for*

Editorial Board

No.	Name	work place	Adjective
1	<i>Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>The Editor-in-Chief</i>
2	<i>Lecturer Haider AbdulRazaq Hameed</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>The Editor</i>
3	<i>Prof Dr. Mohammed Amin Al maidani</i>	<i>The Arab Center for Education on International Law and Human Rights - Strasbourg - France</i>	<i>Member</i>
4	<i>Prof Dr. Rasheed Hamad Al Inzi</i>	<i>College of Law- Kuwait University- Kwuitait</i>	<i>Member</i>
5	<i>Prof Dr. Mustafa Ahmed Abu Al Khair</i>	<i>College of Law-Omar Al Mukhtar University- Al Baydhaa- Lybia</i>	<i>Member</i>
6	<i>Prof Dr. Mohammed NassrAl Deen Abul Rahman</i>	<i>College of Law- Ain Shams University- Egypt.</i>	<i>Member</i>
7	<i>Prof Dr. Hadi Shaloof</i>	<i>International University of Sarajevo - Bosnia and Herzegovina</i>	<i>Member</i>
8	<i>Prof Dr. Nuarrual Hilal Md Dahlan</i>	<i>Ghazali Shafi'i State College - Malaysian University of Utara – Malaysia</i>	<i>Member</i>
9	<i>Assistant Prof. Dr. Emad M. Jassim</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
10	<i>Assistant Prof. Dr. Talal H. Khalil</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
11	<i>Assistant Prof. Dr. Balasim Adnan Abdullah</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
12	<i>Assistant Prof. Dr. Ahmed F. Hussein</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
13	<i>Assistant Prof. Dr. Shakir A. Fadhil</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
14	<i>Assistant Prof. Dr. Raad Saleh Ali</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>

*Arabic language corrector
Assistant Prof. Dr. Bushra Abdul Mahdi Ibrahim.*

*English language checker
Inst Dr. Maysaa Ridha Jawad*

Technical supervision: Assistant Lecturer Hussein Ali Hussein

ISSN P. 2225-2509
ISSN E. 2957-3505



Journal of Juridical and Political Science

A Specialized Refereed Research Journal
Semi-annual
Issued by
College of Law and Political Science
Diyala University
Diyala / Iraq

Special Issue
The Fourth International Scientific Conference
Legislative policy in building good citizenship
25 – 26 May 2022

Archives Office (National Library) – Baghdad (1740) Year (2012).
ISO Bib ID (Iraq).